

مصطلحات العزو والتوثيق في التخريج

أعدّه

د/ يحيى بن عبدالله البكري الشهري
الأستاذ المشارك بجامعة الملك خالد - أبها

مقدمة

الحمد لله وحده، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه..

أما بعد:

فقد ذكر المحققون أنه ينبغي لمن تكلم في فن من الفنون أن يُورد الألفاظ المتعارفة فيه، مُستعملاً لها في معانيها المعروفة عند أربابه^(١). ولما كان تخريج الحديث له أهميته البالغة في معرفة الحديث، والحكم عليه؛ كان لا بد من معرفة لغته التي استخدمها العلماء، وبيان مفهومها، وتطور هذه المصطلحات، وبيان العلاقة فيما بينها، وما قد يكون بينها من اتفاق وتضاد، أو اختلاف وتنوع.

فالتخريج كغيره من أنواع علوم السنة التي وجدت مع وجود علم الرواية ونشأته، ثم تطور في كل عصر بحسب ما تقتضيه الحال؛ من حيث اتساع الرواية، وظهور المصنفات ذات المناهج المختلفة، وكثرة النقلة على اختلاف مذاهبهم، ودخول من ليس من أهل الحديث فيهم. وله مصطلحات مختلفة استخدمها المحدثون في الدلالة على أفراد وأنواعه، وسوف نتناول هذه المصطلحات ونقسّمها بحسب مراحل التخريج التي يمر بها الحديث النبوي، إلى أن يصل إلى مرتبة العمل به. وإن كثيراً من العضلات التي سيواجه بها الباحث سيتغلب عليها بمجرد إلمامه بهذه المصطلحات ومدلولاتها عند النقاد على مختلف مناهجهم.

وهناك مصطلحات خاصة بالتصنيف وفن الرواية، ومصطلحات خاصة بالأسانيد والتحمل والأداء، وأخرى تخص العزو والتوثيق، وغير ذلك.

(١) توجيه النظر (١: ٧٨).

وتوضيح ذلك كله ينبغي أن يكون بين يدي التخريج؛ لأنه يساعد الباحث على فهم ما يقوم به.

وقد راعيت في هذا البحث الاختصار مع إمكان الإسهاب، ويقع في مقدمة وتمهيد وثلاثة فصول على النحو التالي:

(مصطلحات العزو والتوثيق في التخريج)

- مقدمة: تَضَمَّنَت موضوع البحث وأهميته وخطته.

- تمهيد: يحوي التعريف الموجز بأهم المصنفات التأصيلية في فن التخريج.

- الفصل الأول: مفهوم التخريج واستعمالاته وفوائده:

المبحث الأول: التخريج ومراحل تطوره.

المبحث الثاني: التخريج في الاصطلاح المعاصر وفوائده.

- الفصل الثاني: مصطلحات كتابة الحديث وتدوينه وتصنيفه:

المبحث الأول: اصطلاحات خاصة بكتابة الأسانيد.

المبحث الثاني: اصطلاحات خاصة بكتابة المتن.

المبحث الثالث: اصطلاحات خاصة بكتابة المتن والإسناد.

الفصل الثالث: مصادر التخريج وطرائق العزو إليها والتوثيق وضوابطهما

المبحث الأول: موضوع التصنيف وأنواع المصنفات وترتيبها.

المبحث الثاني: مصطلحات العزو والتوثيق.

المبحث الثالث: طريقة العزو والتوثيق وضوابطهما.

المبحث الرابع: طريقة ترتيب العزو إلى المصنفات وضوابطه.

- الخاتمة: وتشتمل على أهم النتائج.

وذكرت بعدها فهرساً لمصادر البحث، نفع الله به كاتبه وقارئه، والحمد لله، ولا

حول ولا قوة إلا بالله.

تمهيد

لما كانت بعض مصطلحات التخريج لها تعلق بالمصطلح، وقد ذكرت في مظانها من كتب الاصطلاح، إلا أنها متفرقة في أنواعه، وتحتاج إلى جمع وتحرير وذكر الأمثلة التطبيقية من صنيع المحدثين؛ لذا رأيت أن أذكر في هذا البحث ما له تعلق مباشر بالتخريج، مع التركيز على تحرير المقصود بالتخريج، والاهتمام بالأمثلة التطبيقية. وقبل الخوض فيه سأعرض لأهم الدراسات التأصيلية في هذا الفن، مراعيًا في ذلك الترتيب الزمني ما أمكن:

١- كتاب (أصول التخريج ودراسة الأسانيد) للأستاذ الدكتور محمود الطحان. وهو أول الكتب الصادرة في هذا المضمار، بناه مؤلفه على خبراته وممارسته في التخريج وعرضه على جماعة من المختصين فارتضوه، ويقع في (٢٣٦) صفحة. وقد تناول فيه طرائق استخراج الحديث النبوي من مصادره، ثم ذكر فيه كيفية دراسة الأسانيد، وطريقة إخراج الترجمة، ثم بين طريقة الحكم على الحديث وبيان مرتبته.

٢- كتاب (طرائق تخريج حديث رسول الله ﷺ) للدكتور أبو محمد عبدالمهدي بن عبدالقادر.

وتناول فيه فوائد التخريج، مع نماذج توضح فوائد التخريج، وحقيقة التخريج، ثم تناول طرائق التخريج، مع ذكر المصنفات الخاصة بكل طريقة، وختم بفهارس الكتب السبعة.

والجديد فيه يتعلق بفوائد التخريج ونهاذجها، وحسن العرض للطرائق والمصنفات فيه.

٣- كتاب (التأصيل لأصول التخريج وقواعد الجرح والتعديل) لفضيلة الشيخ بكر أبو زيد (رحمه الله).

والكتاب يتكوّن من قسمين، القسم الأول: التخريج في بابين:

الباب الأول: تعريف التخريج، وفوائد التخريج، ومباحث التخريج في كتب مصطلح الحديث، والمؤلفات في التخريج وأصوله.

الباب الثاني: طرائق التأليف في التخريج، ثم طرائق استخراج الحديث، ثم طرائق التخريج، ثم الطريق العملي للتخريج وتحقيق مراتب النظر فيه، كل هذا في مباحث تطول وتقتصر، ويقع هذا القسم في (٢٥٤) صفحة بما فيها الفهارس المطولة.

أما القسم الثاني (وهو الأهم) في أصول التخريج وقواعد الجرح والتعديل لم يرَ النور إلى الساعة رغم مرور ما يزيد على عشر سنوات من صدور قسمه الأول.

٤- كتاب (كيف ندرس علم تخريج الحديث الشريف؟) للمؤلفين الفاضلين أ. د. حمزة المليباري، ود. سلطان العكايلة، ويقع في (٢٣٧) صفحة.

وتميز الكتاب ببيان مراحل التخريج التي حصرها في ثلاث مراحل:

الأولى: الكشف عن مواضع الحديث في الكتب الأصلية المختلفة.

المرحلة الثانية: دراسة طرائق الحديث لإجراء المقارنة بينها ورصد وجوه الاتفاق والاختلاف الجوهرية سنداً وامتناً.

المرحلة الثالثة: ترجمة الرواة بشكل منهجي.

ويتميز الكتاب بالأمثلة التطبيقية، والفوائد القيّمة، والمنهجية المنضبطة.

٥- الكتاب الخامس: محاضرات في علم تخريج الحديث ونقده.. تأصيل وتطبيق،

للدكتور عدا ب محمود الحمش، ويقع الكتاب في (٣٨٣) صفحة.

وبدأ فيه مؤلفه بالتعريف بالجهود السابقة، ثم بيّن أن كتابه يركز على محاور

ثلاثة:

المحور الأول: منهج الترجمة النقدية لرواة الحديث، وقسم فيه التراجم إلى ثلاثة

أقسام:

١- الترجمة المعرفية.

٢- الترجمة المنقبة.

٣- الترجمة النقدية.

وشفع كل ذلك بالأمثلة التطبيقية.

المحور الثاني: منهج تخريج الحديث، وأشار فيه إلى: آداب التخريج، وأبرز

طرائق استخراج الحديث النبوي، وبيّن منهج المتقدمين في ذلك، وقد تعرض في

هذا المحور لنقد بعض أعمال سابقه، وخاصة الذين جعلوا التخريج مجرد العزو،

وبعض من دمج بين تخريج الحديث ونقده.

المحور الثالث: انصبّ على منهج نقد الحديث، وتحت هذا المحور أوضح

الخطوات العلمية النقدية، وتميز هذا الكتاب بكثرة الأحاديث التي طبق عليها رؤاه

في التخريج والنقد، فذكر في الكتاب (١٣) حديثاً خرجها ونقدها نقداً علمياً.

وهذه الكتب الخمسة أشهر ما وقفت عليه من مصنفات، وهناك غيرها، لكنها

في الغالب تبعت الطحان في كتابه، مع اختلاف يسير في المنهجية والترتيب.

٦- الكتاب السادس: (معجم مصطلحات الحديث ولطائف الأسانيد) للأستاذ الدكتور محمد ضياء الرحمن الأعظمي.

وهو كتاب وجَّهه مصنفه إلى غير المختصين في علم الحديث (كما صرح به في المقدمة)، ويتميز بالشمول لمصطلحات الحديث بطريقة ميسرة، لكنها غير موثقة، وذكر فيه بعض المصطلحات، وتكلم عن مناهج المحدثين في التخريج بكلام جيد عند تعريفه للتخريج، وهو ينم عن تجربة ثرة في هذا الباب^(١).

وما سنقدمه في هذا البحث يتعلق بالجانب التأصيلي؛ من حيث الإحاطة بمعنى التخريج واستخدامه لدى المحدثين، ومراحل تطوره بوصفه مصطلحاً، والأمثلة التطبيقية، وهو ما خلت منه تلك الكتب.

كما سأجتهد في وضع تعريف شامل ومنضبط للتخريج في الاستخدام المعاصر مع ذكر المقصود به، وبيان الأمثلة على ذلك.

وسأتناول كذلك بالبحث والتأصيل مصطلحات العزو والتخريج المستعملة في التخريج (مع ذكر الأمثلة التطبيقية)؛ لأهمية ذلك ولكون من أصل للتخريج لم يتعرض لهذا الجانب المهم.

(١) معجم المصطلحات (ص ٨٣-٩٥).

الفصل الأول

مفهوم التخريج واستعمالاته وفوائده

المبحث الأول التخريج ومراحل تطوره

(التخريجُ) في اللغة: من (خرَجَ) الرباعي على وزن (فَعَّل) مصدره (التخريج): مشتق من الظهور، والانفصال للشيء من المكان الذي هو فيه إلى غيره سواءً في الأعيان، أو في المعاني.

ففي الأعيان: خروج الرجل من داره، وخروجه من بلد إلى آخر، أي: سفره.. ومنه قوله تعالى: ﴿فَجَرَّ مِنْهَا خَافِيًا بِتَرَقُّبٍ قَالَ رَبِّ نَجِّنِي مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ [القصص: ٢١] (١). وفي المعاني: كقولهم: فلان خرجت خوارجه إذا ظهرت نجابته وتوجه لإبرام الأمور وإحكامها، وعقل عقل مثله بعد صباه (٢).

ومن معانيه: الإبراز والإظهار، ومنه قوله تعالى: ﴿كَزَّرَعٍ أَخْرَجَ شَطْطَهُ فَفَازَهُ﴾ [الفتح: ٢٩]، أي: كمثل زرع أبرز وأظهر فراخه (٣).

والتخريج في اصطلاح المحدثين له استعمالات عدة، نشأت بحسب مراحل تطور السنة، وتصنيفها وترتيبها، والحاجة إلى معرفة صحيحها من ضعيفها، ومقبولها من مردودها. وأشهر هذه الاستخدامات ثلاثة أمور:

١- الإخراج. ٢- الاستخراج. ٣- التخريج.

* (فالإخراج): يقال: (أخرجه فلان).. يعني رواه بإسناده، وأبرزه للناس، تحملاً له من المشايخ، وتقييداً له في كتابه، كصنيع أئمة الحديث منذ بداية رواية السنة

(١) الكليات (ص ٤٣٢).

(٢) تاج العروس (٣: ٣٤٢).

(٣) المعجم الوسيط (ص ٢٢٤)، اللسان (٢: ٢٤٩).

وتدوينها، وإلى زمن انقطاعها^(١)، ويمتد إلى نهاية القرن الخامس، وقصره الذهبي بنهاية القرن الثالث^(٢)، ولعل الأول أوجه؛ فقد وُجدت كثير من المصنفات بعد نهاية القرن الثالث قد استقلت بذكر بعض الأحاديث التي لم يذكرها المتقدمون، خاصة في باب الفوائد والغرائب.

وقد وجدنا هذا المصطلح مستعملاً عند الإمام مسلم في مقدمة (صحيحه)^(٣) في قوله: (ثم إنا إن شاء الله مبتدئون في تخريج ما سألت).

قال ابن الصلاح^(٤): (وللعلماء بالحديث في تصنيفه طريقتان:

إحدهما: التصنيف على الأبواب، وهو تخريجه على أحكام الفقه وغيرها...).

أي: روايته بالأسانيد، وتصنيفه على الأبواب، وإظهاره وإبرازه للناس.

والتصنيف في الغالب لدى أهل الحديث يحوي الأحاديث والآثار والمقطوعات، فالمرجون الأوائل على الأصناف كانوا يستخدمون في تصنيفه رواية جميع ما يستدل به على الأبواب المختلفة سواء كان مرفوعاً إلى النبي ﷺ، أو موقوفاً على الصحابة، أو مقطوعاً به على التابعين، بل من بعدهم من الأئمة.

وجميع ذلك كانوا يروونه بالأسانيد المتصلة، وربما كان فيها بعض الانقطاع، كالإرسال والإعضال والتعليق، ومن أمثلة ذلك ما ذكره مالك بن أنس في (الموطأ)، وابن أبي شيبة في (المصنف)، وغيرهما كثير.

وفي مثل هذا كثيراً ما يقولون - بعد سوق الحديث -: (خرَّجه فلان، أو أخرجه)،

بمعنى ذكره فالمرجح (بالتشديد أو التخفيف) اسم فاعل هو ذاك الرواية كالبخاري،

(١) انظر: التأصيل لبكر أبو زيد (ص ٥٥).

(٢) الميزان (١ : ٤).

(٣) المقدمة (١ : ٤).

(٤) المقدمة (ص ٢٥٣).

وأما قولهم في بعض الأحاديث: (عرف مخرجه)، أو (لم يعرف مخرجه) فهو (بفتح الميم والراء): بمعنى محل خروجه، وهو رجاله الراوون له؛ لأنه خرج منهم^(١).
 أما تاريخ استخدام هذا المصطلح للدلالة على رواية الحديث في مصنف من المصنفات؛ فشاع استخدامه بعد اشتهاار الكتب الأصول، حيث أخذ العلماء يستخرجون ويستدركون عليها، ومن ثم يُحيلون إليها.
 فتراه عند مؤلفي المستدركات: كالحاكم (٤٠٥هـ)^(٢)، والضياء المقدسي (٦٤٣هـ)^(٣).

ومؤلفي المستخرجات: كأبي عوانة (٣١٦هـ)^(٤)، وأبي نعيم الأصبهاني^(٥).
 وأصحاب السنن: كأبي الحسن الدارقطني (٣٨٥هـ)^(٦)، وأبي بكر البيهقي بكثرة^(٧).

قلت: أما استعمالهم له بلفظ (خرجه) فرأيتُه عند أبي عبدالله الحاكم في (المستدرک)^(٨) حيث قال في حديث فضالة بن عبيد: إنه سمع النبي ﷺ يقول: «طوبى لمن هدي إلى الإسلام وكان عيشه كفافاً وقنع».

هذا حديث صحيح على شرط مسلم وبلغني أنه خرجه بإسناد آخر.
 وقال في آخر كتاب البيوع^(٩): (هذا آخر ما أدى إليه اجتهادي من الزيادة في

(١) انظر: قواعد التحديث للقاسمي (ص ٢١٩).

(٢) المستدرک (١: ٩٣، ١٢٩، ١٨٥، ٢٩٦، ٣٩٧، ٤٢١، ٤٦٠، ٤٨١، ٤٦٠، ٤٨١، ٤٩٤، ٥١٠).

(٣) المختارة (١: ١٣٠، ١٧٩، ٢٩٤، ٣١٥، ٣٢١، ٣٢٦، ٣٦٣، ٤١٣).

(٤) المسند الصحيح (٤: ٤٢٣)، (٥: ٢٥٩).

(٥) المستخرج على صحيح مسلم (١: ١٠١، ٢٥١، ٣٧٩).

(٦) سننه (١: ١٩٩، ٣٨٠)، (٢: ٢٨٢)، (٣: ٩٠، ٩١، ٢٢٢)، (٤: ١٩١).

(٧) السنن الكبير (١: ٤، ٥، ٧، ١٣، ... إلخ).

(٨) (١: ٩٠ / برقم ٩٨).

(٩) (٢: ٧٥).

كتاب البيع، على ما خرجه الإمامان: أبو عبد الله البخاري، وأبو الحسين القشيري رضي الله عنهما).

وقد يستخدمون هذه اللفظة لبيان الاحتجاج بالراوي، وأن حديثه مخرَّج للاحتجاج.

ومن الأمثلة على هذا الإطلاق:

١ - ترجمة موسى بن محمد بن حيان أبو عمران البصري.

جاء فيها في (الجرح)^(١): (روى عن عبد الصمد بن عبد الوارث، وأبي قتيبة

سلم بن قتيبة، وإبراهيم بن أبي الوزير، قال أبو محمد: ترك أبو زرعة حديثه ولم يقرأ علينا، كان قد أخرجه قديماً في فوائده).

٢ - موسى بن مسعود.

جاء في مسائل الحاكم للدارقطني^(٢): قلت فأبو حذيفة موسى بن مسعود؟

قال: (قد خرجه البخاري، وهو كثير الوهم).

٣ - يونس الإسكاف.

جاء في مسائل الحاكم للدارقطني^(٣): قلت: فيونس الإسكاف عن قتادة؟ قال:

(قد خرَّجه البخاري).

٤ - وقال الحاكم في (المستدرک): (شبية الحضرمي قد خرَّجه البخاري، وقال في

(التاريخ) ويقال: الحضرمي، سمع عروة، وعمر بن عبد العزيز).

وقد يطلقونها ويريدون بذلك مجرد الذكر: ففي تعقبات أبي حاتم على البخاري:

قوله غير مرة: (أخرجه البخاري)؛ بمعنى ذكره في كتابه.

(١) (٨: ١٦١ / برقم ٧١٤).

(٢) سؤالات الحاكم (ص ٢٧٤ / رقم ٤٨٥).

(٣) سؤالات الحاكم (ص ٢٨٦ / برقم ٥٢١).

ومن ذلك قول ابن أبي حاتم:

١ - عبادة بن كليب قدم الري، وكتب عنه الرازيون، وروى عنه: إسحاق بن موسى الخنطمي، ومحمد بن آدم بن سليمان المصيبي، والحسن بن علي بن عفان، سمعت أبي يقول ذلك، وسألته عنه؟ فقال: صدوق. قال أبو محمد: روى عن إسماعيل بن إبراهيم، عن الحسن، ومبارك بن فضالة، وداود الطائي، وفي حديثه إنكار، أخرجه البخاري في كتاب (الضعفاء) فسمعت أبي يقول: يحول من هناك^(١).

٢ - محمد بن عبد الرحمن أبو عمرو القاص، والد أسباط بن محمد قرشي كوفي بياع الملاء، ويقال: طائي، روى عن: أبيه، وعكرمة، وروى عنه سليمان التيمي، والثوري، وشريك، وأبو معاوية الضرير، وابنه أسباط بن محمد، قال أبو محمد: كذا أخرجه البخاري في كتابه، فسمعت أبي يقول: قال عبيد بن أسباط: هو محمد بن ميسرة بن عبد الرحمن^(٢).

٣ - موسى بن باذان، روى عن: يعلى بن أمية، روى عنه: عمارة بن ثوبان، قال: قال أبي وأبو زرعة جميعاً: أخطأ البخاري في هذا، أخرجه في مسلم بن باذان، وإنما هو موسى بن باذان^(٣).

■ (والاستخراج): أن يقصد الحافظ مُصنِّفاً مُسنداً إلى غيره، فيُخرِّج أحاديثه بأسانيد نفسه من غير طريق صاحب الكتاب، فيجتمع معه في شيخه أو شيخ شيخه، وهكذا إلى صحابي الحديث؛ بشرط أن لا يُورد الحديث المذكور من حديث صحابي آخر، بل لا بدَّ من أن يكون من حديث ذلك الصحابي نفسه، وبشرط أن لا يصل إلى

(١) الجرح (٧: ٤٥) برقم (٢٥٢).

(٢) الجرح (٧: ٣٢٠) برقم (١٧٣٣).

(٣) الجرح (٨: ١٣٨) برقم (٦٢٢).

شيخ أبعد حتى يفقد طريقاً يوصله إلى الشيخ الأقرب من صاحب الأصل إلا لعذر من علو، أو زيادة مهمّة^(١).

وعلى أساس الاستخراج صنف جميع الكتب الحديثية في مرحلة الرواية، وعادة ما يكون السَّابِق المستخرج عليه من أقران المؤلف المستخرج؛ هذا في القرون: الثاني والثالث والرابع. أما في القرن الخامس وما بعده فقد يكون المستخرج عليه قريناً للمستخرج أو متقدماً عنه، وصار منهج الاستخراج ممزوجاً بأساليب التخريج الأولية؛ حيث أضيف إليه بيان من رواه من المتقدمين مع الإشارة إلى حالة الالتقاء بينهما في السند^(٢).

- ومثال الاستخراج من عمل المحدثين نسوقه من كتاب (مستخرج الطوسي على جامع الترمذي) واسمه (مختصر الأحكام).. وهو أول حديث رواه:

قال أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي:

١ - حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا أبو عوانة، عن سمالك بن حرب.

(ح) وحدثنا هناد، حدثنا وكيع، عن إسرائيل، عن سمالك، عن مصعب بن سعد، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: (لا تقبل صلاةً بغير طهور ولا صدقةً من غُلُول).

قال هناد في حديثه: (إلا بطهور).

قال أبو عيسى: هذا الحديث أصحُّ شيءٍ في هذا الباب وأحسن. وفي الباب: عن أبي المليح عن أبيه وأبي هريرة وأنس.

وأبو المليح بن أسامة اسمه عامر، ويقال: زيد بن أسامة بن عمير الهذلي.

(١) انظر: فتح المغيب (١: ٣٨)، تدريب الراوي (١: ١١٢).

(٢) كيف ندرس علم تخريج الحديث؟ (ص ١٧).

وفي (المستخرج عليه) للحسن بن علي بن نصر الطوسي (٣١٢هـ) قال:

١ - نا بُندار محمد بن بشار أبو بكر العبدِيُّ البصريُّ، قال: نا محمد بن جعفر، عن شعبة، عن سماك بن حرب، عن مُصعب بن سعد، قال: مرض ابن عامر فجعلوا يُثنون عليه، وابن عمر ساكت، فقال: أما إنِّي لستُ بداعٍ، ولكني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: (لا يقبل الله صلاةً بغير طُهور، ولا صدقةً من غلُول).

فمن فوائد الاستخراج على هذا الحديث:

١ - رواية الطوسي عن بندار.. ساوى فيها الترمذي في روايته عنه، إذ إنه من شيوخ الترمذي وتوفي سنة (٣٧٩هـ) وأسانيده عنه سداسية.. والطوسي سنة (٣١٢) وإسناده هذا سداسي أيضاً. وربما علا الترمذي عنه بخمسة رجال عن بندار وعن غيره كما في هذا الحديث عن قتبية وهناد.

٢ - التقى الطوسي مع الترمذي في (سماك بن حرب) وهذا (بدل).

٣ - روى الطوسي هذا الحديث من طريق شعبة، عن سماك، وهو عند الترمذي عن أبي عوانة وإسرائيل، عن سماك. وشعبة أجل وأوثق.

٤ - ذكر الطوسي في أول الحديث سبب وروده^(١).

■ (والتخريج): يطلقون هذه اللفظة (كذلك) على: تصنيف معجم أو مشيخة،

منتقى من مسموعاته، فيقال حينئذ: خرج لنفسه معجماً أو مشيخة أو فوائد.

وربما لم يخرج لنفسه وخرج له غيره من حفاظ عصره من مسموعاته، فيقال

خرج له فلان كذا وكذا.

وهنا يلزم عند التخريج من هذا النوع من المصنفات ذكر المخرج كصاحب

(١) انظر المستخرج (١: ١٤٢)؛ بتصرف وزيادة.

للكتاب.. كقولنا: رواه المهرواني في (المهروانيات) تخريج الخطيب. أو رواه ابن الطيوري في (الطيوريات) تخريج السلفي.

وغالب المخرّجين القدماء كانوا يسردون الأحاديث سرداً دون الترجمة باسم الشيخ، ودون الترتيب على نسق معين، كما حصل بعد ذلك عند جماعة. ومثاله: ما أخرجه أبو محمد عبدالله بن محمد بن جعفر بن حيان الأصبهاني المعروف بأبي الشيخ (٣٦٩هـ) في (فوائده) في (الجزء) الذي وصلنا روى فيه ثمانية وعشرين حديثاً، عن (١٤) شيخاً أولهم: عبدالرحمن بن محمد بن حماد: (٩) أحاديث.

وعن الثاني: محمد بن نصير: حديثين.

وعن الثالث: محمود بن أحمد: حديثين.

ثم عاد فروى عن الثاني: حديثين.

وقرن به في الأول شيخاً آخر وذكره بنسبته: الفرقي وهو رابع شيوخه: حديثاً واحداً.

ثم عاد إلى الثالث فروى عنه: ثلاثة أحاديث.

ثم عاد إلى الثاني فروى عنه حديثاً واحداً.

ثم شيخ خامس وهو ابن أبي عاصم وله عنه.

ثم السادس إسحاق بن إبراهيم بن جميل.

ثم السابع محمود بن محمد الواسطي.

ثم الثامن أبو عمر القباب.

ثم عاد إلى الخامس فروى عنه.

ثم التاسع القاسم بن فُورك.

ثم العاشر عبدالله بن محمد بن زكريا.

ثم الحادي عشر زكريا بن يحيى الساجي.

ثم الثاني عشر والثالث عشر (قرنهما) أبو يعلى الموصلي وإبراهيم بن أسباط:

ولكل من هؤلاء حديث واحد.

وقد تطور هذا العمل عند المتأخرين فانضمت إليه أمور أخرى، منها:

١ - سياق الحديث بأسانيد المخرج، أو أسانيد شيوخه أو أقرانه.

٢ - بيان ما فيه من علو.

٣ - عزوه إلى الكتب الأصول.

٤ - الكلام عليه عند الحاجة.

وعبر عن هذا السخاوي في تعريفه له إذ قال: (والتخريج: إخراج المحدث

الأحاديث من بطون الأجزاء والمشيكات والكتب ونحوها، وسياقها من مرويات

نفسه، أو بعض شيوخه، أو أقرانه، أو نحو ذلك، والكلام عليها، وعزوها لمن رواها

من أصحاب الكتب والدواوين، مع بيان البدل والموافقة ونحوهما)^(١).

ومن الأمثلة على ذلك: كتاب: (الفوائد العوالي المؤرخة من الصحاح والغرائب)

تخريج الحافظ أبي عبدالله محمد بن علي الصوري (٤٤١هـ) للقاضي أبي القاسم علي

بن المحسن التُّوخي (٤٧٤هـ) قال فيه:

[١] - أنبأنا القاضي أبو القاسم علي بن المحسن بن علي التُّوخي، في يوم

الثلاثاء العاشر من المحرم من سنة أربع وأربعين وأربعمئة، بقراءة أبي عبدالله محمد

بن محمد بن محمد بن عبد الله البيضاوي، أنبأنا أبو بكر محمد بن خلف بن جيان الخلال الشافعي، قراءة عليه، حدثنا محمد بن محمد بن سليمان الباغندي، حدثنا عبيد بن محمد النساج، حدثنا أحمد بن شبيب، حدثنا أبي، عن يونس بن يزيد، عن ابن شهاب الزُّهري: أخبرني رجل من أهل المدينة يُقال له: مالك بن أنس، عن سعد بن إسحاق بن كعب بن عُجرة، عن عمته، عن الفريعة: أن زوجها خرج في سفر فقتلته أعلّاج.

وذكر الحديث هكذا في أصله.

وهذا حديثٌ غريبٌ من حديث أبي بكر محمد بن مسلم الزُّهري، عن أبي عبد الله مالك بن أنس الأصبحي.

وغريب من حديث يونس بن يزيد الأيلي، عن الزهري.

ولا أعلم حدث به عن يونس غير شبيب بن سعيد، ولا عن شبيب غير ابنه أحمد بن شبيب. وما رأيناه إلا من هذا الوجه.

وحدث به أبو عبد الله محمد بن مخلد بن حفص العطار، عن أبي بكر الباغندي، فكأنني سمعته من أبي عبد الله بن مخلد.

ومات ابن مخلد في جمادى الآخرة من سنة إحدى وثلاثين وثلاثمئة.

وكان مولده في سنة ثلاث وثلاثين ومئتين، في السنة التي مات فيها يحيى ابن معين.

وتوفي وقد استكمل سبعا وتسعين سنة وثمانية أشهر وواحداً وعشرين يوماً.

حدثناه عالياً بطوله أبو القاسم عبيد الله بن محمد بن إسحاق بن سليمان المتوحي،

قراءة عليه، حدثنا عبد الله بن محمد بن عبدالعزيز، حدثنا مصعب بن عبد الله بن

مصعب، قال: حدثني مالك، عن سعد بن إسحاق بن كعب بن عُمَرة، عن عمته زينب بنت كعب بن عُمَرة، عن الفُريعة بنت مالك بن سنان - وهي أخت سعد - أخبرتها: أنها جاءت رسول الله ﷺ تسأله أن ترجع إلى أهلها في بني خُدرة، فإن زوجها خرج في أعبدٍ له أبقوا، حتى إذا كانوا بطرف القُدوم لحقهم، فقتلوه، فسألت رسول الله ﷺ: أرجع إلى أهلي فإن زوجي لم يتركني في مسكن يملكه ولا نفقة، قالت: فقال رسول الله ﷺ: نعم! قالت: فانصرفتُ، حتى إذا كنت في الحُجرة أو في المسجد دعاني، أو أمر بي فدُعيت له، فقال: كيف قلت؟ فرددت عليه القصة التي ذكرت له من شأن زوجي، فقال: امكثي في بيتك حتى يبلغ الكتابُ أجله.

قالت: فاعتددتُ فيه أربعة أشهرٍ وعشراً.

فلما كان عثمان بن عفان أرسل إلي فسألني عن ذلك، فأخبرته، ففُضِيَ به.

هكذا كان في الأصل وهي أخت سعد الخدري.

واسم أبي سعيد سعد بن مالك بن سنان.

فكان شيخنا في هذه الرواية حدّث به عن الزهري.

واختلف في موت الزهري، فقيل: إنه مات في سنة ثلاث وعشرين ومئة. وقيل:

سنة أربع. وقيل: في شهر رمضان من سنة خمس. وأثبتها وأشهرها سنة أربع.

وكأنه سمعه من أبي يزيد بن يونس بن يزيد بن أبي النجّاد الأيلي مولى

بني أمية.

ومات يونس سنة إحدى وخمسين ومئة. وقيل: سنة اثنتين وخمسين ومئة.

وكأنني سمعته من شبيب بن سعد. ومات شبيب سنة ست وثمانين ومئة.

ويكون من سمعه مني بمنزلة شيخ الباغندي. ومات الباغندي سنة اثنتي

عشرة وثلاثمئة.

وهذا الحديث يدخل في رواية الكبار عن الصغار؛ لأنَّ الزهري رواه عن مالك، وهو شيخه. ومات مالك بعده بخمس وخمسين سنة. وأول من حدث به عن مالك: الزُّهري، وآخر من حدث عنه: أبو حذافة يوم الفطر من سنة تسع وخمسين ومئتين. فبين أول من حدَّث به عن مالك وآخر من حدث عنه مئة وخمس وثلاثون سنة. اهـ.

فظهر في هذا الحديث من فوائد التخريج ما يلي:

- ١ - الانتقاء^(١).
 - ٢ - بيان درجة الحديث.
 - ٣ - بيان درجة علوه.
 - ٤ - ذكر بعض أخبار الرواة مما له تعلق بالسماع والرواية، وذكر بعض الفوائد في علوم السنة المختلفة.
- واختلف التخريج عن هذا في فترة لاحقة إذ أصبحوا يكتفون بسياق الأحاديث بأسانيدهم العالية.
- ثم بيان من رواه من أصحاب الكتب الأصول، وقد يحكم على الحديث وقد يسكت عنه.
- مع بيان درجة العلو، إذ تفننوا بذكر أنواع من العلو لم تكن معروفةً سابقاً^(٢)، وهي: الموافقة، والبدل، والمساواة، والمصافحة.

(١) هو اختيار ما ثبت وصح سنده، قال الخطيب في تاريخ بغداد (٢: ٢١٠) في ترجمة محمد بن الحسن بن كوثر بن علي أبو بحر البرهاري: (وسألت أبا نعيم عنه، فقال: كان الدارقطني يقول لنا: اقتصروا من حديث أبي بحر على ما انتخبته حسب).

(٢) انظر: تدريب الراوي (٢/ ٦١١ - ٦١٣)، وشرح نخبة الفكر لابن حجر (ص ١٥٧ - ١٥٩).

■ (الموافقة): هي الوصول إلى شيخ أحد مصنفي الكتب المشهورة من غير جهته بعدد أقل من العدد الذي إذا رويته عن المصنف عنه.

ومن الأمثلة على الموافقة ما يورده ابن حجر من مروياته العالية في كتبه ومنها كتاب (تغليق التعليق)، ومن ذلك قوله: أخبرني إبراهيم بن داود الأمدي بقراءتي عليه، أخبركم إسماعيل بن إبراهيم الإمام والتفليسي، أن إسماعيل بن عبد القوي بن عزون، أنا أبو القاسم البوصيري، أنا مرشد بن يحيى المدني، أنا محمد بن الحسين بن الطفال، أنا محمد بن عبد الله بن زكريا بن حيويه، ثنا أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب لفظاً قراءةً علينا من كتابه، أنا محمد بن سلمة، أنا ابن وهب، عن عمرو بن الحارث: أن سعيد بن أبي هلال وبكير بن الأشج حدثاه، عن أبي بكر بن المنكدر، عن عمرو بن سليم، عن عبد الرحمن بن أبي سعيد، عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال: (الغسلُ يوم الجمعةِ على كلِّ مُحْتَلَمٍ والسَّوَاكُ ويمسُّ من الطيب ما قدر عليه) إلا أن بكيراً لم يذكر عبد الرحمن وقال في الطيب ولو من طيب المرأة.

رواه سعيد بن منصور في (السنن): عن ابن وهب، به.

ورواه مسلم في (صحيحه): عن عمرو بن سواد.

ورواه أبو داود في (سننه): عن محمد بن سلمة، كلاهما عن ابن وهب، فوقع لنا

موفقة عالية لأبي داود^(١).

وصنف فيها ابن عساكر (الموافقات على شيوخ الأئمة الثقات) اثنان وسبعون

جزءاً^(٢).

(١) تغليق التعليق (٢: ٣٥٠-٣٥١).

(٢) معجم الأدباء (٤: ١٦٩٨).

■ (والبدل): هو الوصول إلى شيخ شيخه. وسُمي بدلاً لوقوعه من طريق راو بدل الراوي الذي أورده المصنف من جهته.

مثاله: ما يخرجه الذهبي من مروياته العالية في كتبه، من ذلك قوله: أخبرنا أحمد بن محمد بن إبراهيم، أنا أبو إسحاق الكاشغري، أنا أحمد بن محمد الكاغدي، أنا أحمد بن علي الصوفي، أنا الحسن بن أحمد البزاز، أنا عبد الله بن جعفر، نا يعقوب الحافظ، نا عمرو بن عون بن أوس، نا يحيى بن أبي زائدة، عن إسرائيل، عن الركين بن الربيع بن عميلة، عن أبيه، عن ابن مسعود، عن النبي ﷺ، قال: (ما أكثر أحد من الربا إلا كان عاقبة أمره إلى قل).

أخرجه ابن ماجه: عن عباس بن جعفر عن عمر فوق بدلاً عالياً^(١).

وقد صنف فيه ابن عساكر (الجواهر واللائى في الأبدال العوالي)^(٢).

■ (والمساواة): هي استواء عدد الإسناد من الراوي إلى آخر الإسناد مع أحد المصنفين.

وصنف فيها ابن عساكر (أربعون المساواة) وهي تخريج أربعين حديثاً مساواة الإمام أبي عبد الله الفُراوي^(٣). وهذه ندر وجودها في الأزمان المتأخرة.

ووقع منها في القرن الثامن لبعض الحفاظ كالعراقي وابن حجر، بل في التاسع لمثل السخاوي والسيوطي.

ومن ذلك: حديث النسائي في كتاب الصلاة^(٤)، قال: أخبرنا محمد بن بشار، أخبرنا عبد الرحمن، أخبرنا زائدة، عن منصور، عن هلال، عن الربيع بن خثيم، عن

(١) تذكرة الحفاظ (٢: ٤٢٧).

(٢) معجم الأدباء (٤: ١٦٩٩).

(٣) معجم الأدباء (٤: ١٧٠١).

(٤) في السنن الكبرى (١: ٣٤٢ / برقم ١٠٦٨).

عمرو بن ميمون، عن ابن أبي ليلى، عن امرأة، عن أبي أيوب، عن النبي ﷺ قال: قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن. قال النسائي: ما أعلم في الحديث إسناداً أطول من هذا، وفيه ستة من التابعين أولهم منصور. وقد رواه الترمذي عن قتيبة ومحمد بن بشار قالوا ثنا ابن مهدي ثنا زائدة به وقال: حسن، والمرأة هي امرأة أبي أيوب وهو عشاري للترمذي^(١) أيضاً.

فوقع مساواة للعراقي وابن حجر وغيرهما^(٢).

■ (والمصافحة): هي الاستواء مع تلميذ ذلك المصنف.

ومثال المصافحة الحديث السابق في تخريج السيوطي والسخاوي له عن شيخهما ابن حجر.

قال السخاوي في صفتها: (كأن يكون بين أحد أصحاب الستة وصاحب الخبر مثلاً عشرة، وبين المخرج وبينه أحد عشر، بحيث يستوي مع تلميذه ويكون شيخ المخرج مساوياً لأحد المصنفين فهو المساواة لشيخ والمصافحة للمخرج، وسميت بذلك؛ لأن العادة جرت في الغالب بالمصافحة بين المتلاقيين، والمخرج في هذه الصورة كأنه لاقى أحد أصحاب الستة، فكأنه صافحه، فإن كانت المساواة لشيخه كان المصافحة لشيخه، أو لشيخ شيخه، فالمصافحة لشيخه، والمخرجون غالباً يبهون على ذلك ترغيباً فيه وتنشيطاً لطالبيه، فيقول الواحد منهم في الصورة الأولى: فكأنني سمعت فلاناً، ويسمى ذلك المصنف الذي وقع التصافح معه وصافحته، وحينئذ فأنت بالخيار في ذكر ذلك وعدمه، ثم إذا ذكرته فأنت بالخيار فيما إذا كانت المصافحة لشيخك أو لشيخ شيخك بين أن تعينه بأن تقول: فكأن

(١) جامع الترمذي (٥: ١٦٧) / برقم (٢٨٩٦).

(٢) تدريب الراوي (٢: ١٦٧)، فتح المغيث (٣: ١٦).

شيخي أو شيخ شيخي، أو تقول: فكأن فلاناً فقط^(١).

وقد صنّف فيها أبو بكر البرقاني (٤٢٥هـ): المصافحة في مجلد وهو من مسموعات الذهبي^(٢).

وصنّف فيها ابن عساكر (المصافحات) وهي تخريج أربعين حديثاً مصافحة لأبي سعد السمعاني^(٣).

وصنّف أبو سعد السمعاني (٥٦٢هـ) في النوعين: (المساواة والمصافحة ثلاث عشرة طاقة) كما هو مذكور في ثبت مؤلفاته بخطه^(٤).

أما عند المعاصرين فقد فقدَ سياق الحديث بالأسانيد، وبيان درجات العلو الذي يكون تبعاً لذلك، فلم يبق إلا العزو إلى الأصول والكلام على الحديث ورجاله وبيان درجته.

والأمثلة على هذا كثيرة منها تخاريج الألباني الشهيرة في سلسلتيه: (الصحيحة) و(الضعيفة) و(إرواء الغليل) وغيرها كثير.

(١) فتح المغيث (٣: ١٦).

(٢) سير النبلاء (١٧: ٤٦٧).

(٣) معجم الأدباء (٤: ١٧٠١).

(٤) سير النبلاء (٢٠: ٤٦١).

المبحث الثاني التخريج في الاصطلاح المعاصر وفوائده

■ (التخريج في الاصطلاح المعاصر):

حاول بعض فضلاء أهل العصر وضع تعريف للتخريج، ووفق مقتضيات ما يقوم بها هؤلاء المعاصرون من خدمة للسنة، من حيث عزو الأحاديث والحكم على المرويات. ونسوق طرفاً من هذه التعريفات على تسلسلها التاريخي ما أمكن:

التعريف الأول: (هو الدلالة على موضع الحديث في مصادره الأصلية التي أخرجته بسنده، ثم بيان مرتبته عند الحاجة)^(١).

وهذا اكتفى بمجرد العزو مع بيان الحكم عند الحاجة، كما أنه لم يفرق بين مصادر الحديث الأصلية وغيرها.

التعريف الثاني: (معرفة حال الراوي، والمروي، ومخرجه، وحكمه صحةً وضعفاً، بمجموع طرقه وألفاظه)^(٢).

وهذا عليه اعتراض بأنه أدخل جميع علوم الحديث في علم التخريج^(٣).

التعريف الثالث: (كشف مظان الحديث من المصادر الأصلية، التي تعتمد في نقله على الرواية المباشرة؛ لمعرفة حالة روايته، من حيث: التفرد، أو الموافقة، أو المخالفة)^(٤).

(١) أصول التخريج (ص ١٢).

(٢) التأصيل لأصول التخريج (ص ٤١). (٥١ - ٥٤).

(٣) انظر: علم تخريج الحديث، (ص ١٠٠).

(٤) كيف ندرس علم تخريج الحديث؟ (ص ٢٨).

وهذا التعريف من أجود التعريفات لو أنه نص على بيان درجة الحديث التي هي الثمرة، فإن مجرد معرفة التفرد أو الموافقة أو المخالفة لا تكون كافية في قبول الحديث وردّه، كما أن في قصره التخريج على المصادر التي تعتمد على النقل المباشر فيه نظر! من جهة أنه هناك مصادر فرعية هي الأصل في الروايات؛ لفقد المصادر الأصلية، فالتخريج منها بمنزلة العزو للأصل، خاصة إذا نقلت بالإسناد.

التعريف الرابع: (ذكر مصادر الحديث الأصلية مع التنصيص على طرقة إن كانت مختلفة، وتدعو الحاجة إلى ذكرها، وإلا فبيان موضع الالتقاء الذي يدور عليه الإسناد، ثم دراسة رجال السند والمتن، ثم الحكم عليه صحةً أو حسناً أو ضعفاً)^(١).

وهذا التعريف فيه إسهاب، وقيود، وإدخال للنقد ودراسة أحوال الرواة في التخريج.

التعريف الخامس: (الوقوف على مخارج الحديث تمهيداً لنقده. أو بعبارة أخرى: هو الوصول بسند الحديث إلى موضع التفرد في سنده (المدار)^(٢)).

وهذا الأخير قصر التخريج على مجرد الجمع والتحضير لأسانيده ومتونه؛ ليتهيأ المخرِّج لمرحلة النقد والتمحيص.

التعريف السادس^(٣): (عزو النص إلى من رواه بإسناد في كتاب مصنف، مع بيان فروق المتن ودرجة النص).

وهذا التعريف ربط التخريج بالنصوص فقط، مع العلم أنه قد يلزم تخريج غير

(١) معجم مصطلحات الحديث (ص ٨٣) لشيخنا محمد ضياء الدين الأعظمي، وقال: (هذا التعريف مستخلص من عمل المخرجين، مثل: الزيلعي، وابن الملتن، وابن حجر، وغيرهم).

(٢) علم تخريج الحديث للحمش، (ص ١٠٠).

(٣) ذكره بعض الأساتذة الفضلاء في بحث له على الشبكة (ملتقى أهل الحديث).

المتون، فقد يكون بعض الأسانيد لم يذكر متنه لا بالإحالة ولا بالنص، وربما ذكر الراوي دون الإسناد والرواية، وهنا يكون ذكر المصدر الأساس لذكره تحريجاً.

والأمثلة على ذلك كثيرة فإن صحيح مسلم فيه روايات بأسانيدھا لا نصوص لها، وإنما هي إحالات إلى روايات سبقت لا يمكن الجزم باللفظ المحال إليه أنه لفظ هذا الإسناد.

كما أن عِلل الدارقطني تعد مصدراً مهماً للتخريج، وكم فيها من التعاليق والأسانيد لمتون لا وجود لها.

ففي بعض الأحيان لست بحاجة بوصفك باحثاً إلى أن تتعرض للمتن مطلقاً؛ كالبحث عن مسألة إسنادية مثلاً لا تعلق لها بالمتن فلست هنا بحاجة إلى ذكر المتن وفروقه وما يتعلق به.

وبالنظر في هذه التعريفات نرى أنها لا تسلم من الاعتراض، ولذا رأيت اختيار تعريف مختصر يجمع ما تفرق في كلامهم، مع سلامته من الاعتراض، وعدم الانضباط.

فلو قلنا: (ذكر من أخرج الحديث ومخرجه مع بيان اختلاف رواته وألفاظه، وذكر درجته عند الحاجة)؛ لكان أولى، وذلك:

لأن في قولنا: (ذكر من أخرج الحديث): التزام ببيان مصدر الحديث الأساس الذي أبرزه وأظهره مدوناً، ويُراعى في هذا أن يذكر أول من أسنده ثم من يليه على حسب التاريخ؛ لبيان علو الحديث ونزوله، والإدراك، ولا ضابط للكثرة والقلّة هنا، ولا يُنظر في هذه الحالة إلى المصادر الفرعية والتي هي على نوعين:

الأول: ما كان مسنداً ولكنه يروي من طريق مصنف آخر قد ذكر هذا الحديث بعينه سنداً ومنتناً في كتابه.

الثاني: ما كان غير مسند وينقل من كتاب مسند، وهذا له حالتان:
الحالة الأولى: أن يكون الأصل موجوداً فالعزو له حينئذ معيب جداً.
مثاله: قول بعضهم: أخرجه البخاري في (صحيحه) كما في (رياض الصالحين).

الحالة الثانية: أن يكون الأصل مفقوداً ولا يُعرف له مصدر أعلى منه، فحينها يلزم العزو لهذا المصدر الفرعي.

مثاله: عن أبي هريرة (من صام يوم سبع وعشرين من رجب كتب الله له صيام ستين شهراً، وهو اليوم الذي هبط فيه جبريل على النبي ﷺ بالرسالة).

أخرجه الخلال في (فضائل شهر رجب)^(١)، وأبو موسى المديني في (فضائل الليالي والأيام) من رواية شهر بن حوشب، عنه.

وخرَّجه العراقي في (المغني عن حمل الأسفار)^(٢) وعزاه لأبي موسى فحسب. فهنا جمعنا بين مصدر أساس، ومصدر فرعي عزا إلى مصدر أساس ليس بين أيدينا.

وفي قولنا: (معرفة... مخرجه): يعني منشؤه وظهوره، وقلة روايته وكثرتهم: شهرة وعزة وغرابة، وبيان مدار الرواية في الإسناد، الذي يكون له الأثر في الحكم على الحديث؛ فإذا كان مداره على شخص واحد كان ضيق المخرج، ويكثر هذا في استخداماتهم.

(١) برقم (١٨).

(٢) (١: ٣٤٣/ برقم ١٢٩٨).

وإن كان يحتمل التفرد فهو حسن المخرج، وإلا كان ضعيف المخرج.
وإن كان حديثاً مشهوراً معروفاً كان صحيحاً واسع المخرج.
ومن أمثلة استخدامهم لهذا ما يلي:

روى أبو زرعة الدمشقي في (تاريخه)^(١): عن عبدالله بن موهب، عن عمر بن عبدالعزيز، عن قبيصة بن ذؤيب، عن تميم الداري، أنه سأل رسول الله ﷺ عن الرجل من أهل الكفر يُسلم على يدي الرجل من المسلمين؟ قال: هو أولى الناس بمحياه ومماته.

وقال^(٢): (هذا حديث متصل، حسن المخرج والاتصال، لم أر أحداً من أهل العلم يدفعه).

روى البزار في (مسنده)^(٣): عن المعتمر بن سليمان، عن أبيه عن عاصم عن أبي وائل قال: لقي الوليد بن عقبة عبد الرحمن بن عوف، فقال: ما لك لا تأتي أمير المؤمنين ولا تغشاه، فقال له عبد الرحمن: أبلغه عني أني لم أغب عن بدر، ولم أفر يوم عينين، فبلغ عثمان، فقال: أما قوله لم أغب عن بدر؛ فإني تخلفت على ابنة رسول الله ﷺ وضرب لي بسهمي، ومن ضرب له رسول الله ﷺ بسهم فكأنه قد شهده، وأما قوله: لم أفر يوم عينين فإن الله عز وجل قد عفا عن جميع من فر، فلم يعيرني بذنب قد عفا الله عنه؟!

قال: وهذا الحديث قد رواه غير واحد عن أبي وائل: من حديث عاصم، ومن حديث منصور، وقد ذكرناه عن التيمي عن عاصم، إذ كان حسن المخرج واقتصرنا عليه. اهـ.

(١) التاريخ (١: ٥٧٠/ برقم ١٥٨٢).

(٢) التاريخ (١: ٥٧٠/ برقم ١٥٨٧).

(٣) (٢: ٥١/ برقم ٣٩٥).

وأورد ابن حجر في (الإصابة)^(١) ترجمة: جرو السدوسي (براء ساكنة ثم واو، وقيل: بزاي معجمة ثم همز): روى ابن منده من طريق محمد بن جابر، عن حفص بن المبارك، عن رجل من بني سدوس، يقال له: جرو قال: أتينا النبي ﷺ بتمر من تمر اليمامة، فقال: أي تمر هذا؟... الحديث.

وقال هذا: حديث غريب حسن المخرج.

قال الحافظ: محمد بن جابر هو اليمامي ضعيف، وقد أخرج أبو نعيم هذا الحديث عن ابن منده، وكأنه لم يجده من غير طريقه. اهـ.

روى مسلم^(٢): عن ابن شهاب، عن عطاء بن يزيد الليثي، عن عبید الله بن عدي بن الخيار، عن المقداد بن الأسود، أنه أخبره أنه قال: يا رسول الله! أرأيت إن لقيت رجلاً من الكفار فقاتلني فضرب إحدى يدي بالسيف فقطعها؟... الحديث. قال أبو نعيم^(٣): (رواه مسلم عن إسحاق الأنصاري، عن الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن إبراهيم بن مرة، عن الزهري، وهو حديث ضيق المخرج عزيز من حديث الوليد، عن الأوزاعي، عن الزهري نفسه) اهـ.

وقال أبو عمر بن عبد البر^(٤) في حديث: «خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم»: وهو حديث حسن المخرج جيد الإسناد.

وقال البخاري^(٥): حدثنا خطاب بن عثمان، حدثنا محمد بن حمير، عن ثابت بن عجلان، قال: سمعت سعيد بن جبير، قال: سمعت بن عباس (رضي الله عنهما) يقول: مرَّ النبي ﷺ بعنزة ميتة، فقال: «ما على أهلها لو انتفعوا بإهابها».

(١) (١: ٤٧١ / برقم ١١٢٧).

(٢) الصحيح (١: ٩٦ / برقم ٩٥).

(٣) المسند المستخرج على صحيح مسلم: (١/ ١٧٠).

(٤) التمهيد (٢٠: ٢٥٠).

(٥) أخرجه في الصحيح (٥: ٢١٠٤ / برقم ٥٢١٢).

قال الخطيب في (تاريخ بغداد)^(١): (هو حديث عزيز ضيق المخرج).
وعن أبي رملة، عن مخنف بن سليم، قال: كنا وقوفاً مع رسول الله ﷺ بعرفات،
فسمعتة يقول: (يا أيها الناس! أن على أهل كل بيت في كل عام أضحية وعتيرة.
هل تدري ما العتيرة؟ هي التي تسمى الرجبية).

رواه أبو داود، والترمذي، والنسائي، وغيرهم. قال الترمذي: حديث حسن.
وقال الخطابي^(٢): هذا الحديث ضعيف المخرج لأن أبا رملة مجهول^(٣).
قال ابن الصلاح^(٤): (وليس كل ما يعد من أنواع الأفراد معدوداً من أنواع
الغريب، كما في الأفراد المضافة إلى البلاد).

قال السخاوي^(٥): (قلت: إلا أن يريد بقوله: (انفرد به أهل البصرة مثلاً) واحد
من أهلها؛ فهو الغريب، وربما يسمى كل من قسمي الغريب ضيق المخرج.
قال الحاكم في الحديث الذي أخرجه البخاري في كتاب الصلاة^(٦): عن عمرو
بن زرارة، عن عبد الواحد بن واصل أبي عبيدة الحداد، عن عثمان بن أبي، عن
الزهري: دخلت على أنس بدمشق وهو يبكي، فقال: لا أعرف شيئاً فيما أدركت إلا
هذه الصلاة، وهذه الصلاة قد ضُيعت.

هو أضييق حديث في البخاري، سألتني عنه أبو عبد الله بن أبي ذهل (يعني:
أحد مشايخه) فأخرجته له، فسمعه (يعني: سمعه شيخه منه) عن علي بن حمشاذ،
عن أحمد بن سلمة، عن عمرو، وكان ضيقه مخصوص برواية الحداد، عن ابن أبي

(١) (١: ٣٢٠).

(٢) انظر: معالم السنن (٣: ٣).

(٣) شرح النووي على صحيح مسلم (١٣: ١٣٧).

(٤) المقدمة (ص ٢٧٠).

(٥) فتح المغيب (٣: ٣١).

(٦) الصحيح (١: ١٩٨) / برقم ٥٠٧.

رواد، وإلا فقد علقه البخاري عقب تخريجه للرواية الأولى: من طريق محمد بن بكر البرساني، عن أبي رواد، ومن طريق البرساني. وصله الإسماعيلي في (مستخرجه)، وابن أبي خيثمة في (تاريخه)، وأحمد بن علي الأبار في (جمعه لحديث الزهري)، ومن طريقه رواه أبو نعيم في (المستخرج).. اهـ.

وفي قولنا: (مع بيان اختلاف رواته): هذا من لوازم التخريج بحيث يبين المخرج اختلاف الرواة في رواياتهم؛ وصلاً وإرسالاً، رفعاً ووقفاً، زيادةً ونقصاً، إهمالاً وتمييزاً، إبهاماً وتبييناً، بقدر الحاجة إليه.

وفي قولنا: (وألفاظه): هذا أهمله عامة من يشتغل بالتخريج في زماننا مع وجوب العناية به، فقد توسع بعضهم في الإحالة بلفظ (نحوه)، أو (مثله)، أو (شبهه)، وغير ذلك، بدون ضابط، وإن ذكروا شيئاً من الاختلاف فلا يخرجون عن ذكر الألفاظ ظاهرة الاختلاف التي تؤثر على صحة الحديث وضعفه.

أما تعرضهم لاختلاف الألفاظ التي تحيل المعاني، أو تؤثر في الحكم الفقهي، أو تفسر غموض الألفاظ، وتحل إشكالات التقطيع والاختصار؛ فعزيز بل نادر، فينبغي ذكر هذه الفروق والإحالات بحسب الحاجة إليها.

ومن أبرز من اعتنى بذلك العلامة الألباني رحمه الله، إذ برع في جمع الألفاظ وسياقها مساقاً واحداً في كثير من مؤلفاته.

وفي قولنا: (وذكر درجته عند الحاجة): هذا ظاهر، وإنما يحتاج الإنسان إلى الحكم عند عدم ورود الحديث في (الصحيح)، أو لم يسبق بالحكم عليه. أما إن ذكر في (الصحيحين) فلا حاجة إلى الحكم البتة.

وإن كان خارجهما وسبق الشخص بالحكم عليه، فلا يتجلد في الحكم عليه بل

عليه أن ينقله، وسكوته دليل الرضا والموافقة.

وإن كان هناك قصور في الحكم فليتعقب بأدب، مع بيان ذلك بالأدلة الصريحة.

وقد ينازع بعضهم في إدخال الحكم في تعريف التخريج؛ لأنه يلتحق بالنقد. لكن يؤيد لزومه للتخريج أن الحكم يُعرف في كثير من الأحاديث بمجرد التخريج والعزو، ففصل معرفة درجة الحديث عن معرفة التخريج فيه نظر، هذا إذا انطلقنا في التعريف من منهج المخرجين المتأخرين كابن حجر والعراقي والزيلي والألباني وغيرهم.

ومن نظر في عمل المصنفين الذين اشترطوا الصحة وجد هذا بيناً في اختيارهم وانتقائهم، وربما حكم بعضهم على الحديث بعد سياقه لسنده وامتته. وكذلك نجد هذا عند غيرهم ممن لم يشترط الصحة، فإن لهم أحكاماً صريحة مشورة عقب الأحاديث كأبي داود، والترمذي، والدارقطني، والبيهقي، وغيرهم. فمجرد عزونا الحديث إلى أحد هذه المصنفات، وتخريجنا له نستدل بهذا على حكمه، دون أن نمر بعملية النقد.

وعليه فيكون ذكرنا لأحكام الأئمة عقب الأحاديث من لوازم تخريج الحديث.

وإنما اخترنا هذا التعريف لكونه شمل الكشف عن الحديث في مصادره، ومعرفة نوع الرواية من حيث الاتفاق والاختلاف والتفرد، ومن ثم فسيكون الحكم بالقبول أو الرد نتيجة لذلك، وهي الثمرة المطلوبة من التخريج.

وخلاصة ما تقدم أن التخريج يستعمل عند المحدثين لأحد معان خمسة:
 المعنى الأول: أن يورد المؤلف الحديث في مصنفه بإسناده، كما فعل المصنفون
 الأوائل في مصنفاتهم.

فيقال: أخرج البخاري، ومسلم.. أي: رواه بسنده، ويقال له: (الإخراج)
 أيضاً.

المعنى الثاني: أن يورد المؤلف أحاديث كتاب ما بأسانيد لنفسه، يلتقي مع مؤلف
 الأصل في شيخه أو من فوقه، وهو ما يعرف (بالمستخرجات).

المعنى الثالث: عزو الحديث إلى من أخرجه من المصنفين في مصنفاتهم المسندة..
 وهذا له صور:

الصورة الأولى: العزو المجرد عن الحكم بالنظر إلى المتن؛ كقولنا: أخرج أبو
 داود، والترمذي، وابن ماجه.

هذا إذا عزونا إلى من لم يشترط الصحة، أما إذا عزونا الحديث إلى أحد المصنفات
 في الصحيح فإن مجرد العزو يؤخذ منه الحكم للحديث بالصحة عند مصنفه.

الصورة الثانية: العزو مقروناً بالحكم عليه، كقولنا: أخرج أبو داود والترمذي،
 وابن ماجه. وقال الترمذي: حسن صحيح.

أو قولنا: رجاله ثقات، أو على شرط الشيخين.. ونحو هذا من العبارات
 المستخدمة.

الصورة الثالثة: أن يكون العزو والحكم مقيدين، فلا يعزو إلا إلى من روى
 الحديث المراد تخريجه عن ذلك الصحابي الذي رواه فقط.

فمثلاً: إذا كان الحديث الذي بين أيدينا رواه ابن عمر، فالعزو إلى من خرجه والحكم على إسناده فقط، أي: أنا نخرج الحديث بالنظر إلى المتابعات لا بالشواهد. وهذا يجذب عند ذكر راويه الأعلى وصحة الحديث، واتفق ألفاظه عند رواته من الصحابة.

الصورة الرابعة: أن يكون العزو والحكم مطلقين، بمعنى أنا لا ننتقيد بالصحابي، هنا ننظر إلى المتن ومن رواه ومن خرجه ثم نحكم عليه بناءً على ذلك.

أي: أننا نخرج الحديث بالنظر إلى المتابعات والشواهد.

الصورة الخامسة: الحكم على الحديث من غير جمع طرقه، ومن غير عزو، وهذا العمل فيه تساهل وتجاوز ولا يسمى تخريجاً.

وهذا نلاحظه في كثير من المنشورات التي يقوم بكتابتها الوعاظ ممن ليس لهم عناية بهذا العلم الشريف.

والذي يحدد المراد بكلمة تخريج هي القرائن، وتفهم من اللفظ، أو من الحال. فإذا قلنا: أخرجته مالك فإننا نشير إلى المعنى الأول.

وإذا قلنا: أخرجته أبو عوانة في (مسنده) فإننا نشير بهذا إلى الثاني.

وإذا قلنا: خرجه العراقي أو ابن حجر فإننا نستبعد المعنى الأول والثاني.

وإذا قلنا: خرجه الزيلعي وبين درجته أو تكلم عليه فهنا تحدد المراد^(١).

(١) انظر: دراسة الأسانيد (ص ١٩ - ٢٠).

■ فوائد التخريج:

- وللتخريج فوائد تتعلق بالأسانيد والمتون، والرواة من حيث التحمل والأداء، وغير ذلك.. ويمكن إجمالها في التالي:
- الفائدة الأولى: معرفة تسمية الحديث.
 - الفائدة الثانية: معرفة سبب ورود الحديث.
 - الفائدة الثالثة: معرفة أزمنة الأحداث.
 - الفائدة الرابعة: معرفة أمكنة الأحداث.
 - الفائدة الخامسة: معرفة كيفية تحمل الحديث.
 - الفائدة السادسة: التعرف إلى كتب الحديث المختلفة.
 - الفائدة السابعة: التعرف إلى مصادر الحديث المخرج (أو الأحاديث المخرجة).
 - الفائدة الثامنة: معرفة ما فيه من علو ونزول.
 - الفائدة التاسعة: جمع أسانيد الحديث المختلفة في مكان واحد.
 - الفائدة العاشرة: تمييز المهمل.
 - الفائدة الحادية عشرة: معرفة المتابعات والشواهد.
 - الفائدة الثانية عشرة: معرفة نوع الحديث (ز).
 - الفائدة الثالثة عشرة: معرفة الانقطاع في الأسانيد.. بصوره المختلفة.
 - الفائدة الرابعة عشرة: زوال احتمال التدليس ممن عرف به.
 - الفائدة الخامسة عشرة: معرفة رواية المختلط قبل الاختلاط وبعده.
 - الفائدة السادسة عشرة: معرفة ما فيه من صور التسلسل (ز).
 - الفائدة السابعة عشرة: معرفة ما فيه من المتفق والمفترق (ز).
 - الفائدة الثامنة عشرة: معرفة طبقات رواته (ز).

- الفائدة التاسعة عشرة: معرفة مكررات الأسانيد.
- الفائدة العشرون: ارتقاء الحديث بكثرة الطرق.
- الفائدة الحادية والعشرون: معرفة العلل الإسنادية والمتنية.
- الفائدة الثانية والعشرون: معرفة موضوع الحديث.
- الفائدة الثالثة والعشرون: معرفة أبوابه وأحكامه.
- الفائدة الرابعة والعشرون: معرفة مكررات المتون.
- الفائدة الخامسة والعشرون: جمع ألفاظ الحديث، وبيان ما بينها من فروق.
- الفائدة السادسة والعشرون: معرفة الزيادات في المتون.
- الفائدة السابعة والعشرون: معرفة الاختصار والرواية بالمعنى.
- الفائدة الثامنة والعشرون: معرفة غريب الألفاظ.
- الفائدة التاسعة والعشرون: تعيين المبهم.
- الفائدة الثلاثون: معرفة المدرج.
- الفائدة الحادية والثلاثون: نفي التفرد والغرابة.
- الفائدة الثانية والثلاثون: معرفة أحكام الأئمة على الحديث.
- الفائدة الثالثة والثلاثون: تصحيح التصحيفات.
- الفائدة الرابعة والثلاثون: كشف الأوهام.
- الفائدة الخامسة والثلاثون: معرفة لطائف الأسانيد (ز)^(١).

(١) انظر: طرق تخريج حديث رسول الله ﷺ للدكتور عبدالمهدي عبدالهادي (ص ١١- ١٤)، ودراسة الأسانيد لعبدالعزیز العثیم (ص ٣٥- ٣٩)، والتأصيل للعلامة بكر أبو زيد (ص ٦٨- ٧٣) (رحمهما الله).. وما كان فيها من رمز (ز) فهو من زوائدي.

الفصل الثاني

مصطلحات كتابة الحديث وتدوينه وتصنيفه

المخرِّج بحاجة ماسة إلى معرفة بعض المصطلحات التي سيتعامل معها في بحثه في المصنفات المختلفة؛ لاستخراج الحديث المراد دراسته والحكم عليه. وهذه المصطلحات منها ما هو خاص بكتابة الأسانيد ومنهج المصنفين والرواة في ذلك، ومنها ما هو خاص بكتابة المتون وتصنيفها.

ومن أهم هذه المصطلحات عزو الحديث وإسناده إلى راويه، فإن هذا مما كان يفتش عنه الرواة قديماً، وينبغي مراعاة ذلك في التخريج، والتأكد من الصيغة التي عزي بها الحديث إلى الراوي.

كما أن هناك مصطلحات يحتاجها المخرج في كل من الإسناد وال متن. فيلزم المخرج الإمام بكل ذلك بين يدي التخريج؛ لأنه سيضطر لاستخدامها في عملية التخريج، وترتيب الطرق، وذكر فوارق الألفاظ، وشرح الغريب، وفهم معاني المتون، وغير ذلك.

المبحث الأول امطلاحات فامة بكتابة الأسانيو

(صيغ التحمل والأداء):

■ (السماع): أصح مراتب السماع قول الراوي: سمعت فلاناً، يقول: سمعت فلاناً.

ومثله قول الراوي: حدثنا فلان، قال: ثنا فلان.

ومثله قوله: أخبرنا فلان، قال: أخبرنا فلان.

وكذلك قوله: أنبأنا فلان، قال: أنبأنا فلان.

وكذلك قوله: خبرنا فلان، ونبأنا فلان.

وكذلك: قال: لنا فلان.

وكذلك قوله: ذكر لنا فلان، قال: ذكر لنا فلان.

كل هذه الألفاظ عند علماء اللسان عبارة عن التحديث، مثل سمعت فلاناً،

قال: سمعت فلاناً، وإنما الخلاف فيها بين علماء الشريعة في استعمالها من جهة العرف

والعادة لا من جهة الحكم^(١).

■ (أخبرنا): من عبارات الأداء، إذا سمع الحديث من الشيخ وكان معه غيره،

ويجوز استعمالها في العرض.

وفي كتب الحديث يكتب (أنا)^(٢) أو (أرنا)^(٣) اختصاراً. وربما (أثنا)^(٤).

(١) انظر: الكفاية (ص ٢٨٨).

(٢) اختيار ابن الصلاح، المقدمة (ص ٢٠٣).

(٣) مقدمة ابن الصلاح (ص ٢٠٣).

(٤) قال ابن الصلاح في المقدمة (ص ٢٠٣): (وليس بحسن ما يفعله طائفة من كتابة (أخبرنا) بألف مع علامة

حدثنا المذكورة أولاً، وإن كان الحافظ البيهقي ممن يفعله).

■ (حدثنا): من عبارات الأداء، إذا سمع الحديث من الشيخ وكان معه غيره. ويجوز استخدامه فيما سمع لوحده: فعن ابن رشد بن، قال: سمعت أحمد بن صالح وسئل عن الرجل يحدث عن الرجل وحده، يقول: حدثنا؟ قال: (نعم، جائر هذا في كلام العرب)^(١).

وعن أبي داود، قال: قلت لأبي عبد الله يعني أحمد بن حنبل: (إذا سمع الرجل وحده يقول حدثنا فلان؟ قال: لا بأس)^(٢).

وقال أحمد بن عبد الرحمن: سمعت عمي يقول: (إنما هو أربعة:

إذا قلت: (حدثني)، فهو ما سمعته من العالم وحدي.

وإذا قلت: (حدثنا)، فهو ما سمعته مع الجماعة.

وإذا قلت: (أخبرني)، فهو ما قرأت على المحدث.

وإذا قلت: (أخبرنا)، فهو ما قرئ على المحدث وأنا أسمع)^(٣).

ويجوز استخدامها في العرض^(٤).

■ (قتنا) هذا الرمز هو اختصار لقوله: (قال حدثنا) وهذا ليس بالمشهور عند

المحدثين، ولعل هذا من بعض النُسخ، أو إن كان مستخدماً لديهم فلم يشتهر لديهم.

وهذا اللون من الاختصار يكثر في (فضائل الصحابة لأحمد)، ورأيت أيضاً في

(مسند أبي عوانة الصحيح)، وعلق محقق الكتاب (الجزء الرابع منه)^(٥) بها حاصله:

(١) الكفاية (ص ٢٩٤).

(٢) الكفاية (ص ٢٩٥).

(٣) الكفاية (ص ٢٩٤).

(٤) الكفاية (ص ٢٦٩) (ص ٣٠٥-٣٠٩).

(٥) (ص ٣).

أن هذا الاصطلاح خاص بالمسند ولم يجد ذلك عند غيره)، وهذا القول متعقب بما في (الفضائل) وقد رأيت أيضاً يستخدم أحياناً في (المختارة للضيء المقدسي)^(١).

■ (حدثني): من عبارات الأداء، إذا سمع الحديث من الشيخ بمفرده. ويجوز استخدامها في العرض^(٢).

■ (أبأنا): من صيغ الأداء. يقولها الراوي إذا سمع الحديث من شيخه مع غيره، ويجوز التعبير بها ولو كان منفرداً. وجوزوا استعمالها في العرض.

■ (أبأني): من صيغ الأداء يقولها الراوي إذا سمع الحديث من شيخه بمفرده. ويجوز التعبير بها ولو كان مع جماعة.

■ (عن) وهو ما يعرف بالنعنة: وهو مصطلح شائع في الأسانيد، ولا يدل بمجرد إطلاقه على الاتصال أو الانقطاع إلا بقريئة، وقريئة الاتصال هنا هي اللقاء، أو المعاصرة وإمكان اللقاء (في غير الراوي المدلس)، وعدم ذلك يدل على الانقطاع.

وقد اشتهر أن الأصل في النعنة السماع حتى يتبين الانقطاع، وقد نقل الإجماع في ذلك غير واحد^(٣) في غير من عرف بالتدليس، على خلاف بينهم في اشتراط ثبوت اللقاء، أو الاكتفاء بالمعاصرة مع الإمكان، وبسط الكلام في هذه المسألة ليس هذا موضعه^(٤)؛ أما من عرف بالتدليس فقد اعتبروا نعنته علة في إسناد الحديث، لكنها

(١) انظر مثلاً (٣: ٢٦٨ / رقم ١١٦٢)، (٥: ٣٠٥ / رقم ١٩٥٠).

(٢) الكفاية (ص ٢٦٩) (ص ٣٠٥-٣٠٩).

(٣) انظر: معرفة أنواع علم الحديث (ص ٣٤)، والتمهيد (١: ١٢، ١٣) و(١: ٢٦)، والسَّنن الأبين (ص ٤٨)،

وفتح المغيث للسخاوي (١: ١٩٠ - ١٩٤).

(٤) وهذه مسألة مشكلة ألفت فيها مصنفات؛ من أشهرها (السَّنن الأبين) لابن رُشيد، و(موقف الإمامين

البخاري ومسلم من اشتراط اللقاء والسماع في السند المعنعن بين المتعاصرين) للدكتور خالد الدريس،

و(إجماع المحدثين على عدم اشتراط اللقاء في السند المعنعن) للدكتور حاتم الشريف، وتناولها كذلك

الدكتور إبراهيم اللاحم في (الاتصال والانقطاع).

لا تكون قاذحة إذا تبين السماع في وجه من الوجوه صحيحاً^(١)، والذي يهمننا في هذا الباب أن رواة الأخبار تواتروا على الاستعاضة عن صيغ التحمل (بعن)، ودرجوا على هذا في نقلهم الأخبار تخفيفاً.

قال الخطيب في (الكفاية)^(٢): (إنما استجاز كتبة الحديث الاقتصار على العننة لكثرة تكرارها، ولحاجتهم إلى كتب الأحاديث المجملة بإسناد واحد، فتكرار القول من المحدث: ثنا فلان، عن سماعه من فلان؛ يشق ويصعب؛ لأنه لو قال: أحدثكم عن سماعي من فلان، وروى فلان عن سماعه من فلان؛ وفلان عن سماعه من فلان حتى يأتي على أسماء جميع مسندي الخبر إلى أن يرفع إلى النبي ﷺ؛ وفي كل حديث يرد مثل ذلك الإسناد لطال وأضجر، وربما كثر رجال الإسناد حتى يبلغوا عشرة وزيادة على ذلك، وفيه إضرار بكتبة الحديث، وخاصة المقلين منهم، والحاملين لحديثهم في الأسفار، ويذهب بذكر ما مثلناه مدة من الزمان، فساغ لهم لأجل هذه الضرورة استعمال (عن فلان)...) .

قال الوليد بن مسلم: (كان الأوزاعي إذا حدث يقول: ثنا يحيى، قال: ثنا فلان، قال: ثنا فلان... حتى ينتهي. قال الوليد: فربما حدثت كما حدثني، وربما قلت: عن، عن... تخففنا من الأخبار)^(٣).

ويقول الحميدي: (فإن قال قائل: فما الحجة في ترك الحديث المقطوع، والذي يكون في إسناده رجل ساقط، وأكثر من ذلك، ولم يزل الناس يحدثون بالمقطوع، وما كان في إسناده رجل ساقط أو أكثر. قال عبد الله: قلت: لأن الموصول - وإن لم يقل

(١) انظر: النكت على كتاب ابن الصلاح، للمحافظ (٢: ٤٤٧)، وتوضيح الأفكار (٢: ٣٢).

(٢) (ص ٣٩٠، ٣٩١).

(٣) رواه الفسوي في المعرفة والتاريخ (٢: ٤٦٤)، وعنه الخطيب.

فيه سمعت حتى ينتهي الحديث إلى النبي ﷺ - فإن ظاهره كظاهر السامع المدرك حتى يتبين فيه غير ذلك، كظاهر الشاهد الذي يشهد على الأمر المدرك له فيكون ذلك عندي كما يشهد إدراكه من شهد عليه، وما شهد فيه حتى أعلم منه غير ذلك، والمقطوع العلم يحيط بأنه لم يدرك من حدث عنه فلا يثبت عندي حديثه لما أحطت به علماً، وذلك كشاهد يشهد عندي على رجل لم يدركه أنه تصدق بداره أو أعتق عبده فلا أجز شهادته على من لم يدركه^(١).

وأقول: الذي ذكره الخطيب من الأسباب في حمل المحدثين على هذا؛ أمر ظاهر في المصنفات الحديثية باختلاف مناهجها، وقد استعمل هذا أعيان نقاد الحديث؛ كشعبة، وحماد بن زيد، والقطان، وابن معين، وأحمد؛ في آخرين.

قال الحاكم: (قرأت بخط محمد بن يحيى: سألت أبا الوليد: أكان شعبة يفرق بين (أخبرني)، و(عن)؟ فقال: أدركت العلماء وهم لا يفرقون بينهما)^(٢).

وقال أحمد: (قال عفان: جاء جرير بن حازم إلى حماد بن زيد، فجعل يقول: حدثنا محمد قال: سمعت شريحاً. حدثنا محمد، قال: سمعت شريحاً، فجعل حماد يقول: يا أبا النضر! عن محمد عن شريح، عن محمد عن شريح)^(٣).

قال ابن محرز: قال ابن معين: قال يحيى بن سعيد القطان: (كل حديث سمعته من سفيان قال: حدثني، وحدثنا، إلا حديثين: سماك عن عكرمة، ومغيرة عن إبراهيم - ذكر يحيى بن معين الحديثين فنسيتها - وكل حديث شعبة قال: حدثني وأخبرني، وكل حديث عبيد الله قال: حدثني وأخبرني، فإذا حدثت عن أحد منهم

(١) (ص ٣٩٠، ٣٩١).

(٢) شرح علل الترمذي (١: ٣٦٤).

(٣) العلل رواية عبد الله (٢: ٥٣٦ / رقم ٣٥٤٢).

فلا تحتاج أن أقول لك: حدثني، ولا أخبرني، ولا حدثنا، ولا أخبرنا. فقال حبش بن مبرر يفسر ذلك بحضرة يحيى بن معين: هذا بمنزلة رجل قال: حدثنا يزيد بن هارون، عن يحيى بن سعيد، لم يحتج أن يقول: حدثنا يزيد. وقال عبد الله بن رومي اليمامي - بحضرة يحيى بن معين -: هو أن يقول فيه: قال: حدثنا، قال: حدثنا؛ ثم إذا قال: فلان عن فلان كان كله حدثنا^(١).

وهذه اللفظة مردها إلى الراوي عن المعنعن في الغالب، وربما يكون ممن دونه، ويندر أن تكون من الراوي عن شيخه.

قال المعلمي في (التنكيل)^(٢): (كلمة (عن) ليست من لفظ الراوي الذي يذكر اسمه قبلها، بل هي من لفظ من دونه، وذلك كما لو قال همام: (حدثنا قتادة عن أنس)، فكلمة (عن) من لفظ همام؛ لأنها متعلقة بكلمة (حدثنا) وهي من قول همام، ولأنه ليس من عادتهم أن يبتدئ الشيخ فيقول: (فلان...) كما نرى بعض أمثلة ذلك في بحث التدليس... ولهذا يكثر في كتب الحديث إثبات (قال) في أثناء الإسناد قبل (حدثنا) و (أخبرنا) ولا تثبت قبل كلمة (عن)... فهذا يتضح أنه في قول همام: (حدثنا قتادة عن أنس) لا يُدرى كيف قال قتادة؛ فقد يكون قال: (حدثني أنس) أو (قال أنس) أو (حدث أنس) أو (ذكر أنس) أو (سمعت أنساً) أو غير ذلك من الصيغ التي تصرح بسماعه من أنس أو تحتمله....).

والخلاصة: أنه يحسن بالمرجع المحافظة على الألفاظ الواردة لصيغ التحمل، في المصنفات المنقول منها، وخاصة فيما يتعلق بالمدلسين الذين ربما صرحوا بالسماع في الأسانيد، فلا يحسن حينذاك الاستعاضة عن ذلك بالعننة مثلاً، أما فيما عداهم

(١) سؤالات ابن محرز (٢: ١٥٦، ١٥٧ / رقم ٤٩٤).

(٢) (١: ٨٢).

فالأمر يسير، لكن يصعب ضبطهم، فآل الأمر إلى التزام الصيغ الواردة فيما يذكر المخرج من طرق.

قال ابن حجر في مقدمة (إتحاف المهرة)^(١): (ثم إني نظرت فيما عندي من المرويات فوجدت فيها عدة تصانيف قد التزم مصنفوها الصحة، فمنهم من تقيد بالشيخين كالحاكم، ومنهم من لم يتقيد كابن حبان. والحاجة ماسة إلى الاستفادة منها، فجمعت أطرافها على طريقة الحافظ أبي الحجاج المزي، إلا أنني أسوق ألفاظ الصيغ في الإسناد غالباً لتظهر فائدة ما يصرح به المدلس).

■ (الإجازة): هي إذن المحدث في الرواية عنه لفظاً أو كتابةً، من غير أن يسمع ذلك منه أو يقرؤه عليه^(٢).

وقد وقع فيها خلاف عند بعض المتقدمين، ثم استقر العمل بالرواية بها عند جماهير المحدثين وغيرهم، كما نص عليه النووي وغيره^(٣).

وهذه الصيغة لها أثر على تضعيف بعض المرويات عند جماعة من قدامى المحدثين فإنهم يعلون المرويات بعلّة عدم السماع فعلى الباحث أن يتنبه لذلك.

■ (ح) (مفردة مهملة): وهي رمز يكتب بين الأسانيد عند انتهاء إسناد والانتقال لآخر، وقد اختلف العلماء في معناها على ثلاثة أقوال:

١ - عن بعض الأصبهانيين أنها (حاء مهملة) من التحويل من اسناد إلى إسناد آخر.

٢ - وبعضهم يرى أنها رمز لكلمة (صح). قال ابن الصلاح: (وحسن إثبات

(١) (١: ١٥٨-١٥٩).

(٢) انظر: الكفاية (ص ٣٢٦-٣٥٠)، والإلماع (ص ٨٨-١٠٧)، والإرشاد للنووي (ص ١٢٨)، ومقدمة ابن

الصلاح (ص ١٥١-١٦٥).

(٣) الإرشاد (ص ١٢٨).

(صح) هنا لثلاثيهم أنها حديث هذا الإسناد قد سقط، ولثلاثيهم الإسناد الثاني على الأول فيجعل إسناداً واحداً^(١).

٣- وقال بعضهم: إنها (حاء مهملة): إشارة إلى قولنا: الحديث. وهو الذي رجحه ابن الصلاح وغيره^(٢).

■ (ص): اختصار من ﷺ يفعله بعض الكتبة وقد كرهه المحدثون.

قال ابن الصلاح: (ينبغي له أن يحافظ على كتبة الصلاة والتسليم على رسول الله ﷺ عند ذكره، ولا يسأم من تكرير ذلك عند تكراره، فإن ذلك من أكبر الفوائد التي يتعجلها طلبة الحديث وكتبته، ومن أغفل ذلك حرم حظاً عظيماً)^(٣).

■ (صلعم): اختصار من ﷺ يفعله بعض الكتبة وقد كرهه المحدثون، وقد وجدته في استخدامات بعض الكتاب المستشرقين ومن تبعهم من المسلمين على جهة التقليد من باب الاختصار، كما هو في (دائرة المعارف الإسلامية) وغيرها، وهذا إن جاز لغير المسلم على سبيل الاختصار فلا يجوز للمسلم؛ لأن هذه الجملة عند المسلم نوع من أنواع العبادة؛ سواء كانت كتابة أو لفظاً.

■ (صلم): اختصار من ﷺ يفعله بعض الكتبة وقد كرهه المحدثون، وهذا كسابقه.

■ (عليه السلام): من العبارات التي تذكر بعد ذكر اسمه ﷺ. وقد كره

المحدثون الاقتصار عليها^(٤). وقال ابن مهدي: إنها تحية الموتى^(٥).

(١) المقدمة (ص ٢٠٤).

(٢) المقدمة (ص ٢٠٤).

(٣) المقدمة (ص ١٨٨).

(٤) مقدمة ابن الصلاح (ص ١٩٠).

(٥) فتح المغيث (٢: ١٨٣).

■ (الطريق): يطلقونه على الإسناد المنتهي بالصحابي؛ لأنه يُوصل إلى المقصود هنا وهو الحديث، كما يُوصل الطريقُ المحسوسُ إلى ما يقصدهُ السَّالِكُ فيه^(١).

قال الحافظ في (الفتح)^(٢): وقال النبي ﷺ: «أفضل الكلام أربع: سبحان الله... إلخ». هذا من الأحاديث التي لم يصلها البخاري في موضع آخر، وقد وصله النسائي: من طريق ضرار بن مرة، عن أبي صالح، عن أبي سعيد، وأبي هريرة مرفوعاً بلفظه، وأخرجه مسلم: من حديث سمرة بن جندب، لكن بلفظ أحب بدل أفضل، وأخرجه ابن حبان^(٣) من هذا الطريق بلفظ أفضل. وربما عبروا عن هذا بالوجه (أيضاً).

مثاله: قال علي بن المديني في (العلل): في حديث عمر أن النبي ﷺ قال: «إني ممسك بحجزكم عن النار». قال: هذا حديث حسن الإسناد، وحفص بن حميد مجهول، لا أعلم أحداً روى عنه إلا يعقوب القمّي، ولم نجد هذا الحديث عن عمر إلا من هذا الطريق، وإنما يرويه أهل الحجاز من حديث أبي هريرة^(٤).

وقال العقيلي: حدثناه محمد بن إسماعيل، قال: حدثنا أبو الوليد، قال: حدثنا شعبة، عن عمرو بن مرة، عن عبد الله بن سلمة، عن صفوان بن عسال: أن يهوديين قال أحدهما لصاحبه: انطلق بنا إلى هذا النبي، فقال: لا تقل نبي؛ فإنه إن سمعك صارت له أربعة أعين،... الحديث.

قال: ولا يحفظ هذا الحديث من حديث صفوان بن عسال إلا من هذا الطريق^(٥).

(١) توجيه النظر (١: ٨٩).

(٢) (١١: ٥٦٧).

(٣) (٣: ١٢٠) / برقم (٨٣٩).

(٤) علل الأحاديث (ص ٩٥)، وانظر (ص ٩٨، ٩٩).

(٥) الضعفاء (٢: ٢٦٠).

وقال ابن عدي: حدثنا محمد بن خالد بن يزيد، حدثنا أبو ميسرة أحمد بن عبد الله، حدثنا سليمان بن داود الرقي، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن بسرة، عن النبي ﷺ، قال: (توضؤوا مما أنضجت النار).

قال الشيخ: وسليمان بن داود المذكور في هذين الحديثين لا يعرف... إسناده غير محفوظ، ومنتنه بهذا الإسناد منكر، ولا يعرف عن الزهري إلا من هذا الطريق^(١). وقد يُقال للطريق: الوجهُ (كما سيأتي).

■ (الوجه): يطلقونه في الأكثر على السند من بعد الصحابي في طبقات متأخرة؛ لبيان التفرد ونحوه، ومن الأمثلة عليه:

قال ابن عدي: حدثنا عبدان الأهوازي والمغيرة بن أحمد الخاركي بمكة، قالوا: حدثنا زكريا بن يحيى الخزاز، حدثنا إسماعيل بن عباد، حدثنا سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ: «كلُّكم راعٍ، وكلُّكم مسؤول...» الحديث.

قال الشيخ: وهذا حديث لم يروه عن سعيد بهذا الإسناد غير إسماعيل بن عباد، وفي متن هذا الحديث زيادات لا يروها غير إسماعيل، وفي الجملة عن قتادة عن أنس غريب، لا يروى إلا من هذا الوجه، عن قتادة^(٢).

وقال العقيلي: حدثنا أحمد بن داود القومسي، قال: حدثنا محمد بن حميد، قال: حدثنا حكام بن سلم، عن عيسى بن يزيد، عن خالد بن كيسان، عن الربيع بنت معوذ بن عفراء، قالت: قال رسول الله ﷺ: «إذا صُلِّيَ على الجنّاة، فأثني عليها خيراً، يقول الرب جل وعلا: قد قبلت شهادتكم فيما تعلمون، وقد غفرت له ما لا تعلمون».

(١) الكامل (١: ١٧٦).

(٢) الكامل (١: ٣١٢).

قال: ولا يحفظ هذا عن الربيع إلا من هذا الوجه^(١).

وقال: حدثنا محمد بن إسماعيل، قال: حدثنا الحسن بن علي الحلواني، حدثنا سعيد بن سلام، حدثنا أبو مسرة العطار، قال: سمعت قتادة يحدث، قال: سمعت أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: (إذا ولي أحدكم أخاه فليحسن كفته؛ فإنهم يبعثون - أو قال يتزاورون - في أكفانهم).

قال: ليس له من حديث قتادة أصل، وهذا الحديث: حدثناه ابن أبي مسرة، وفي هذا رواية بإسناد جيد من غير هذا الوجه عن جابر، وغيره^(٢).
وقد يطلقونه على السند بتمامه فيكون شبيهاً بالطريق.
ونفضل أن يستخدم ذكر (الوجه): فيما بعد المدار دوماً، ويُعبر به (الطريق): عن الإسناد بصحابه.

(١) الضعفاء (٢: ١١).

(٢) الضعفاء (٢: ٥٥).

المبحث الثاني امطلاحات فامة بكتابة المتون

■ (سبب ورود الحديث): أسباب ورود الحديث كأسباب نزول القرآن الكريم، يحتاج إليها المحدث لفهم الحكم ومعرفته، وتنزيله على الحوادث عامها ومخصوصها. والحديث في الورد على قسمين:

القسم الأول: ما له سبب قيل لأجله.

القسم الثاني: ما لا سبب له.. وله أنواع:

النوع الأول: ما كان سببه مذكوراً في الحديث المروي، كما في حديث جبريل

عليه السلام وقوله: (أتاكم يعلمكم دينكم)^(١).

النوع الثاني: ما كان سببه وارداً في طرق أخرى، وهذا الذي ينبغي أن يُعنى به.

ومما ينبغي معرفته: أن السبب قد يأتي في عصر النبي ﷺ، وقد يأتي بعد ذلك.

وقد يجمع بين الأمرين كما نص على هذا ابن ناصر الدين^(٢).

يعني بهذا سبب روايته من الصحابة فمن بعدهم.

قال السيوطي: (النوع التاسع والثمانون: معرفة أسباب الحديث، هذا النوع

ذكره البلقيني في (محاسن الاصطلاح)، وشيخ الإسلام في (النخبة)، وصنّف فيه

أبو حفص العكبري، وأبو حامد بن كوتاه الجوباري، قال الذهبي: ولم يسبق إلى

ذلك»^(٣).

(١) أخرجه مسلم في الصحيح (١/٣٧) برقم ٨.

(٢) انظر: اللمع، للسيوطي (ص ١٠٨ - ١١١)، والبيان والتعريف (ص ٣٢ - ٣٤).

(٣) تدريب الراوي (٢: ٣٩٤).

ومما صنف فيه بعد ذلك:

١ - (اللمع في أسباب الحديث)، لجلال الدين أبي بكر السيوطي (٩١١هـ)^(١).
وذكر فيه (٢٣٣) حديثاً.

٢ - (البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث)، للشريف إبراهيم بن محمد الشهير بابن حمزة الحسيني الحنفي الدمشقي (١١٢٠هـ)^(٢).

وفائدته: معرفة المراد من النص وتحديدده، ويتضح ذلك بالأمور التالية:

١ - تخصيص العام.

٢ - تقييد المطلق.

٣ - تفصيل المجمل.

٤ - تحديد أمر النسخ وبيان الناسخ والمنسوخ.

٥ - بيان علة الحكم.

٦ - توضيح المشكل^(٣).

■ (اختصار الحديث): يكثر في كلام المحدثين قولهم: (اختصره فلان)، و(طوله

فلان).. ونحو هذا.

قال ابن حبان - في وصف مقبول الرواية - : (والعلم بما يحيل من معاني ما

يروى: هو أن يعلم من الفقه بمقدار ما إذا أدى خبراً، أو رواه من حفظه، أو اختصره

لم يحله عن معناه الذي أطلقه رسول الله ﷺ إلى معنى آخر)^(٤).

وقد أجاز المحدثون الاختصار واشترطوا له: أن يكون المختصر عالماً بما يحيل

(١) طبع في غلاف حقه يحيى إساعيل، ونشر في بيروت (١٤٠٤هـ).

(٢) طبع في ثلاثة مجلدات، ونشر في دار الكتب العلمية - بيروت (١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م).

(٣) انظر الأمثلة على ذلك في: مقدمة تحقيق اللمع (ص ٣٦ - ٤٢).

(٤) صحيحه، كما في (الإحسان) (١: ١٥٢).

المعنى؛ لأن العالم لا ينقص من الحديث إلا ما لا تعلق له بما يبقية منه، بحيث لا تختلف الدلالة ولا يختل البيان، حتى يكون المذكور والمحذوف بمنزلة خبرين، أو يدل ما ذكره على ما حذفه، بخلاف الجاهل فإنه قد يُنقص ما له تعلق كالاستثناء نحو حديث مسلم (لا تتبعوا الذهب بالذهب، ولا الورق بالورق، إلا هاء وهاء). وكالغاية نحو حديث الشيخين: (نهى عن بيع الثمرة حتى يبدو صلاحها)^(١). وممن كان يستخدم الاختصار البخاري - عليه رحمة الله - وقد بدأ بذلك في أول حديث في (صحيحه)، وهو حديث النية عن عمر، إذ حذف منه قوله: (فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله).

وأظهر من ذلك في كتابه عجائب من الاستنباط الفقه، تراجع لها شروحه. ■ (تقطيع الحديث): هو تفريقه في الأبواب للاحتجاج به، وأول من توسع في هذا البخاري في (صحيحه).

قال النووي: (وأما تقطيع المصنف الحديث في الأبواب؛ للاحتجاج فهو إلى الجواز أقرب، وقد فعله مالك والبخاري، ومن لا يُحصى من الأئمة)^(٢). قال ابن الصلاح: (ولا يخلو من كراهية)^(٣).

قال النووي: (وما أظنه يوافق عليه والله أعلم)^(٤). ■ (رواية الحديث بالمعنى): أجاز المحدثون الرواية بالمعنى؛ بشرط أن يكون الراوي محترماً عالمياً بما يحدث به.

وممن أجازاه من الصحابة وعمل به: ابن مسعود، وأبو الدرداء، وأنس بن مالك

(١) انظر: شرح نخبة الفكر، للمناوي (ص ١٠٩-١١٠).

(٢) الإرشاد (ص ١٥٧).

(٣) المقدمة (ص ٢١٧).

(٤) الإرشاد (ص ١٥٧).

حيث كانوا إذا رووا الحديث، يقولون: (أو نحو هذا) أو (شبهه) أو (قريباً منه) (١).

وعن واثلة بن الأسقع قال: (إذا حدثناكم على المعنى فحسبكم) (٢).

وعن ابن سيرين: (كنت أسمع الحديث من عشرة اللفظ مختلف والمعنى واحد) (٣).

ومن التابعين جماعة: فعن ابن عون قال: (كان إبراهيم النخعي، والحسن،

والشعبي يأتون بالحديث على المعاني) (٤).

وإنما جوّزوا ذلك لمن هو عالم بلغات العرب بصير بالمعاني، عالم بما يحيل المعنى،

وما لا يحيله. نص على ذلك الشافعي (٥).

■ (اللحن في الحديث): قد تقع بعض الألفاظ ملحونة في الرواية أو في الكتاب.

وفي إصلاح ذلك وإبقائه ثلاثة مذاهب:

الأول: أنه يرويه كما سمعه، ومن قال به: ابن سيرين، وعبدالله بن سخبرة.

الثاني: روايته على الصواب، وهو مذهب الأوزاعي، وابن المبارك، وغيرهما.

الثالث: أنه لا يرويه مطلقاً، وهو رأي للعز بن عبدالسلام.

قال ابن دقيق العيد: وسمعت من شيخنا أبي محمد بن عبدالسلام - وكان أحد

سلاطين العلماء - كان يرى في هذه المسألة ما لم أره لأحد: أن هذا اللفظ المختل لا

يُروى على الصواب، ولا على الخطأ:

أما على الصواب؛ فلأنه لم يسمع من الشيخ كذلك، وأما على الخطأ فلأن رسول

الله ﷺ لم يقله (٦).

(١) شرح علل الترمذي (١/٤٢٩).

(٢) العلل الصغير، للترمذي (٦: ٢٣٩) بآخر الجامع.

(٣) العلل الصغير، للترمذي (٦: ٢٣٩).

(٤) العلل الصغير، للترمذي (٦: ٢٣٩).

(٥) شرح علل الترمذي (١/٤٢٧).

(٦) الاقتراح (ص ٤٣ - ٤٤).

قال النووي: (والصواب روايته على الصواب)^(١).
وأما إصلاح ذلك في الكتاب فالصواب: تقرير ما في الأصل على حاله، مع
التضبيب عليه هكذا (ص) وبيان الصواب في الحاشية.
قال ابن دقيق العيد: (وإذا وقع خلل في اللفظ فالذي اصطُح عليه أن لا يُغَيَّر
حسباً للمادة؛ إذ غيَّر قومُ الصَّواب بالخطأ، ظناً منهم أنه الصواب)^(٢).

(١) الإرشاد (ص ١٥٨).

(٢) الاقتراح (ص ٤٣).

المبحث الثالث امتحانات خاصة بكتابة المتن والإسناد

■ (ضبط المشكل): المشكل هو ما استغلق على الفهم، فيلزم ضبطه حتى يتضح. وقد اختلف المحدثون في شكل غير المشكل بعد اتفاهم على تعيين ضبط الأول ونقطه؛ فمن قائل: يُكره تشكيل غير المشكل؛ لما فيه من ضياع العمر، وقلة الفائدة. ومن قائل: يجب شكل ما أشكل وما لا يُشكل.

واختاره القاضي عياض فقال: (وهو الصواب، لا سيما للمبتدئ وغير المتبحر في العلم؛ فإنه لا يُميز ما أشكل مما لا يُشكل، ولا صواب الإعراب للكلمة من خطئه)^(١).

وقال أبو إسحاق النجيري: (أولى الأشياء بالضبط أسماء الناس؛ لأنه لا يدخله القياس، ولا قبله شيء يدل عليه، ولا بعده شيء يدل عليه)^(٢).

■ (غريب الحديث): وهو عبارة عما وقع في متون الحديث من الألفاظ الغامضة البعيدة الفهم؛ لقلة استعمالها. والخوض فيه ليس بالهين، والخائض فيه حقيق بالتحري، جدير بالتوقي^(٣).

قال الميموني: سئل أحمد بن حنبل عن حرف من غريب الحديث، قال: (سلوا أصحاب الغريب؛ فإنني أكره أن أتكلم في قول رسول الله ﷺ بالظن فسأخطئ). وأقوى ما يُعتمد في تفسير الغريب أن يوجد مفسراً في بعض الروايات^(٤).

(١) النكت، لابن حجر (١: ٢٢٥).

(٢) المؤلف والمختلف، للأزدي (ص ٢).

(٣) مقدمة ابن الصلاح (ص ٢٧٢).

(٤) الإرشاد، للنووي (ص ١٨٢).

وإنما ذكرنا هذا في الاصطلاحات الخاصة بالمتن والإسناد؛ لكونه يلتحق بهذا شرح الغريب الوارد في الأسانيد: كـبعض صيغ التحمل، والنَّسب، والألقاب، والبلدان، وبعض فوائد الأسانيد.

الفصل الثالث

مصادر التخريج وطرائق العزو إليها والتوثيق وضوابطهما

المبحث الأول موضوع التصنيف وأنواع المصنفات وترتيبها

■ (التصنيف): هو في الأصل التبويب ثم غلب على التأليف والجمع والضم. وقد وجد عند علماء الحديث التصنيف على الأبواب من فترة مبكرة. ويكثر في قولهم: التصنيف والأصناف، ويريدون به جمع الحديث وتدوينه على الأبواب.

قيل لو كيع: أنت تطلب الآخرة تصنف الأبواب، فتقول: باب كذا، وباب كذا؟! فقال: حدثني إسماعيل ابن أبي خالد، عن الشعبي، قال: (باب من الطلاق جسيم: إذا اعتدت المرأة ورثت).

وقال يحيى بن سعيد: (كان شعبة أعلم بالرجال: فلان، عن فلان: كذا وكذا، وكان سفيان صاحب أبواب)^(١).

وقال علي بن المديني: (نظرت فإذا الإسناد يدور على ستة (فذكرهم)، ثم قال: ثم صار علم هؤلاء الستة إلى أصحاب الأصناف ممن صنّف)^(٢). وعن أبي بكر بن أبي الأسود، قال: (كنت أسمع الأصناف من خالي عبد الرحمن بن مهدي)^(٣).

والأعم الأغلب في التصنيف تصنيفه:

إما على الأبواب، وهذه قد يراعي فيها بعض المصنفين الاحتجاج، كما في (سنن

(١) الجامع، للخطيب (٢: ٢٨٦).

(٢) العلل (ص ٣٦-٣٧).

(٣) الكفاية (ص ١٠٩).

أبي داود)، و(المنتقى) لابن الجارود.

وإما على المسانيد، ولهم في ذلك طرائق ومناهج.

ومعرفة المنهج المتبع في تصنيف هذين النوعين من الأمور المهمة التي ينبغي أن يعتني بها طالب العلم ليسهل عليه استخراج الأحاديث والوصول إليها يُسرّ وسهولة.

فالنوع الأول: يدخل فيه من حيث منهج الترتيب والتبويب مصنفات كثيرة،

منها:

أولاً: الجوامع: وهي نوع من الكتب مرتبة على الأبواب، وتشتمل على جميع أبواب الدين من العقائد، والأحكام، والسير والتاريخ، والرقاق، والآداب، والتفسير، والفتن، وأشراف الساعة، والمناقب والمثالب، ومن هذه المصنفات:

١ - الجامع الصحيح للبخاري (٢٥٦هـ).

٢ - الجامع الصحيح لمسلم (٢٦١هـ).

٣ - جامع الترمذي (٢٧٩).

٤ - جامع معمر بن راشد (١٥٤هـ).

٥ - جامع ابن وهب (١٩٧هـ)^(١).

ثانياً: المسانيد المبوبة: وهي مرتبة على المسانيد، وكل مسند على الأبواب،

منها:

١ - مسند بقي بن مخلد (٢٧٦هـ).

٢ - مسند أبي العباس محمد بن إسحاق السراج الثقفي (٣١٣هـ).

(١) الرسالة المستطرفة (ص ٤٢)، معجم مصطلحات الحديث (ص ١١١).

٢ - المسند الجامع، ترتيب: بشار عواد وآخرين جمعوا فيه بين الكتب الستة وبعض الكتب الأصول الأخرى.

ثالثاً: السنن: يلتحق بالجوامع من حيث منهج التبويب والترتيب (السنن) التي اختلفت بأحاديث الأحكام الفقهية من الطهارة، والصلاة، والزكاة... وتختص بالأحاديث المرفوعة دون الموقوفات، ومنها:

١ - سنن أبي داود السجستاني (٢٧٥هـ).

٢ - سنن الترمذي (٢٧٩هـ).

٣ - سنن النسائي (٣٠٣هـ).

٤ - سنن الدارقطني (٣٨٥هـ).

٥ - السنن الكبير للبيهقي (٤٥٨هـ).

رابعاً: المصنفات: وهي في المرحلة التاريخية قبل السنن وهي تشمل إلى جانب المرفوعات المراسيل والموقوفات والبلاغات، ومنها:

١ - مصنف عبدالرزاق (٢١١هـ).

٢ - مصنف ابن أبي شيبة (٢٣٥هـ).

٣ - سنن سعيد بن منصور (٢٢٧هـ).

وقد انضم إليها مسند الدارمي المشهور بـ(سنن الدارمي)، فإنه جامع لم يختص بالأحكام، كما أنه حوى المراسيل المنقطعة، والمعضلة، وبعض الموقوفات.

أما سبب تسميته بالمسند فهذه تسمية مصنفه له، وهي معروفة لديهم باعتبار أنها أحاديث مسندة مرفوعة إلى النبي ﷺ.

خامساً: الكتب المفردة في أبواب مخصوصة، والتخريج منها أسهل لكونها تخص

موضوعاً مخصوصاً، وهي تختلف في الترتيب:

فمنهم من يرتب على الأبواب.

ومنهم من يرتب على المسانيد.

ومنهم من يسردها على غير ترتيب معين.

ومن هذه المصنفات:

١ - كتاب الإيمان لأبي بكر بن أبي شيبة (٢٣٥هـ).

٢ - كتاب الإخلاص لابن أبي الدنيا (٢٨١هـ).

٣ - كتاب الطهور لأبي عبيد القاسم بن سلام (٢٢٤هـ).

٤ - كتاب الصلاة لأبي نعيم الفضل بن دكين (٢١٨هـ).

٥ - كتاب الجهاد لعبدالله بن المبارك (١٨١هـ).

سادساً: كتب التفسير باعتبار دلالة الآيات على ما ذكر فيها من أحاديث

مرفوعة وأسباب النزول والفضائل.

سابعاً: كتب التواريخ والسير والمغازي: من حيث إن الحوادث والمغازي أشبه

بالموضوعات والكتب فهي تورّد كل حديث له تعلق بالحادثة، سواء كانت مرتبة

على السنين، أو الأحداث والمغازي والسرايا.

ويلزم المخرج في التخريج من الكتب المبوبة معرفة الكتب الفقهية والأبواب

وطريقة كل مصنف في تبويبه وترتيبه، ومظان الأبواب.

فإن مناهجهم مختلفة من كتاب إلى كتاب، وإن اتفقوا في الجملة فإنهم مختلفون

في محل كل كتاب، ومنهم من يذكر الكتاب فحسب ولا يبوب كالحال في (الجامع

الصحيح) لمسلم، والدارقطني في (سننه) فإن تبويبهما ليس من صنيع المصنّفين.

أما النوع الثاني: وهو ما كان مرتباً على المسانيد، وما يلتحق بها من مصنفات على أسماء الرواة، فهي من حيث هذا الاختلاف على ألوان عدة:
 أولاً: المسانيد: بجعل اسم كل صحابي على حدة، ويختلف الترتيب فيه من مصنف إلى آخر؛ فمنهم من يرتب أسماء الصحابة على حروف الهجاء، أو على القبائل، أو على السابقة في الإسلام، أو الشرافة النسبية، أو غير ذلك، ومنها:

١ - مسند أحمد ابن حنبل (٢٤١هـ).

٢ - مسند أبي داود الطيالسي (٢٠٤هـ).

وقد يقتصر بعض المصنفين على أحاديث صحابي واحد، من ذلك:

١ - (مسند أبي بكر الصديق) t لأبي بكر أحمد بن علي بن سعيد المروزي

(٢٩٢هـ).

٢ - (مسند عمر بن الخطاب) t لأبي بكر أحمد بن سليمان النجّاد (٣٤٨هـ).

ومنهم من يخص بعض الصحابة، من ذلك:

١ - (مسند الخلفاء الراشدين) لأحمد بن سنان القطان (٢٥٨هـ).

٢ - (مسند المقلين) لدعلج بن أحمد السجزي (٣٥١هـ).

ثانياً: المصنفات على الحروف، من ذلك: كتاب الفردوس لأبي منصور الديلمي (٥٥٨هـ)، وأورد فيه عشرة آلاف حديث من الأحاديث القصار، مرتبة على نحو من عشرين حرفاً من حروف المعجم.

ثالثاً: المصنفات الخاصة بجوامع الكلم من الأحاديث القصار، ورُتبت بدون الالتزام بالحروف، ككتاب (الشهاب في المواعظ والآداب) لأبي عبد الله محمد بن سلامة القضاعي (٤٥٤هـ)، وذكر فيه ألفاً ومئتين محذوفة الأسانيد ثم أسنده واشتهر

المسند وتداوله الناس.

رابعاً: المعاجم التي ترتب على الأسماء؛ فمنها ما يرتب على أسماء الصحابة فيكون مسنداً معجمياً مثاله:

١ - المعجم الكبير للطبراني (٣٦٠هـ).

ومنها ما يكون مرتباً على أسماء شيوخ المصنف، وهي كثيرة، من ذلك:

١ - معجم ابن الأعرابي (٤٣١هـ).

٢ - معجم أبي يعلى (٣٠٧هـ).

٣ - معجم أبي بكر الإسماعيلي (٣٧١هـ).

٤ - المعجم الأوسط للطبراني (٣٦٠هـ).

٥ - المعجم الصغير له.

وهم مختلفون في الترتيب؛ فمنهم من التزم الترتيب المعجمي، ومنهم من لم يلتزم بذلك إلا أنه يسرد أحاديث كل شيخ متتابعة، ومنهم من لم يلتزم منهجاً معيناً فأحاديث معجمه متداخلة.

خامساً: المشيخات والفوائد وغيرها من المصنفات التي تعتمد في تصنيفها على

السمع من الشيوخ.

فيلزم المخرج من هذا النوع معرفة طرائق المصنفين في ترتيب مسانيدهم،

والتنبه لما قد يكون هناك من تداخل في الأحاديث بين مسند وآخر، ومعجم وآخر،

أو مشيخة وأخرى.

وليس هذا محل التفصيل في مناهج المصنفات، وإنما هذه لمحة عاجلة ومختصرة

حول هذا النوع، ومن أراد التفصيل فعليه بكتاب (الرسالة المستطرفة) للكاتب

(١٣٤٥ هـ)، أو مصادر الدراسات الإسلامية للمرعشي.

ومما ينبغي التنبه له هنا أن المصادر من حيث رواية الأحاديث والآثار تنقسم إلى قسمين: مصادر أصلية، ومصادر فرعية:

فالمصادر الأصلية تنقسم إلى قسمين:

الأول: جميع كتب الحديث المسندة، التي روت الحديث أو الأثر وأسندته باختلاف أنواعها ومناهجها. وهذه في الحقيقة هي المصادر الأصلية.

ويلتحق بهذا النوع جميع كتب التفسير والعقيدة والسير والفقه ونحو ذلك مما له علاقة بالحديث.

الثاني: جميع كتب الفنون الأخرى التي ربما روت الحديث والأثر أو الخبر بالإسناد، وليست من مظان الأحاديث، مثل: كتب اللغة، أو الأدب، أو غيرها من جميع صنوف المعارف. وهذه مهمة جداً؛ لأنه قد لا يفتن لها الباحث ويكون فيها أحاديث تصلح أن تكون متابعات وشواهد لما هو بصدده.

والمصادر الفرعية: يمكن تقسيمها إلى قسمين (كذلك):

الأول: ما كان مسنداً ولكنه يروى من طريق مصنف آخر قد ذكر هذا الحديث بعينه سنداً ومنتناً في كتابه.

الثاني: ما كان غير مسند وينقل من كتاب مسند، وهذا له حالتان:

الحالة الأولى: أن يكون الأصل موجوداً فالعزو إليه حينئذ معيب جداً.

مثاله: قول بعضهم: أخرجه البخاري في (صحيحه) كما في (الترغيب والترهيب).

الحالة الثانية: أن يكون الأصل مفقوداً ولا يُعرف للحديث مصدر أعلى منه،

فحينها يلزم العزو إلى هذا المصدر الفرعي.

مثال ذلك: ما ذكره الهيثمي في (مجمع الزوائد) من عزوه لأحاديث زوائد إلى مسانيد مفقودة.

أو السيوطي في (الدر المنثور) من عزوه الأحاديث والآثار إلى تفاسير مفقودة. فلا بأس حينئذ من العزو إلى مثل هذه المصادر.

المبحث الثاني

مصطلحات العزو والتوثيق^(١)

إن الكشف عن المتابعات والشواهد تقتضي القيام بتتبع الرويات في مظانها وربما في غير مظانها، ومن ثم ترتيب أسانيد هذه الرويات وفوق عملية منظمة تقتضي تقديم الأعلى، أو الأصح على ما يراه المخرج، وعزوها إلى من خرجها. وقد عرفت عند المحدثين بعض المصطلحات الخاصة بكل ذلك، وهي على النحو التالي:

■ (الاعتبار): وهو القيام بالبحث عن المتابعات والشواهد^(٢).

قال ابن حجر^(٣): وما أحسن قول شيخنا في منظومته:

الاعتبارُ سبْرُكَ الحديثَ هلْ شارك راوٍ غيرهُ فيما حَمَلُ^(٤)

فالعمل الذي يقوم به المحدث في تتبعه لطرائق الحديث ومعرفة هل له متابع أو شاهد؟ هو (الاعتبار)، وهو خطوة لا بد منها لعملية الانتقاء والانتخاب.

وأول من شرح صورته من المحدثين الأقدمين هو ابن حبان في مقدمة كتابه (الصحيح) إذ قال: (الإنصاف في نقلة الأخبار استعمال الاعتبار فيما رووا، وإني أمثل للاعتبار مثلاً يُستدرك به ما وراءه: وكأنا جئنا إلى حماد بن سلمة، فرأيناه روى خبراً عن أيوب، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ. لم نجد ذلك الخبر عند غيره من أصحاب أيوب، فالذي يلزمنا فيه التوقف عن جرحه، والاعتبار بما

(١) يُقصد بالتوثيق: صحة نسبة الكتاب إلى مؤلفه، ولذلك طرائق يعرف بها، منها (النظر في الورق، ونوع الخط، وطراوته، وعدم وجود الكشط). وقد يُقصد به توثيق المعلومات عند تحقيق الكتاب وتخريجه للطبع، ومقصودنا هنا ما يتعلق بالتخريج وعزو الأحاديث إلى من خرجها، وطرائق ذلك ووسائله.

(٢) وعرفه ابن حجر في النكت (٢: ٦٨١) بأنه: (الهيئة الحاصلة في الكشف عن المتابعة والشاهد).

(٣) النكت (٢: ٦٨١).

(٤) الألفية رقم (١٧١).

روى غيره من أقرانه، فيجب أن نبدأ فننظر هذا الخبر: هل رواه أصحاب حماد عنه؟ أو رجل واحد منهم وحده؟ فإن وجد أصحابه قد رووه علم أن هذا قد حدث به حماد، وإن وجد ذلك من رواية ضعيف عنه ألزق ذلك بذلك الراوي دونه، فمتى صح أنه روى عن أيوب ما لم يتابع عليه يجب أن يتوقف فيه ولا يلزق به الوهن، بل ينظر هل روى أحد هذا الخبر من الثقات عن ابن سيرين غير أيوب؟ فإن وجد ذلك علم أن الخبر له أصل يرجع إليه، وإن لم يوجد ما وصفنا نظر حينئذ هل روى أحد هذا الخبر عن أبي هريرة غير ابن سيرين من الثقات؟ فإن وجد ذلك علم أن الخبر له أصل، وإن يوجد ما قلنا نظر هل روى أحد هذا الخبر عن النبي ﷺ غير أبي هريرة؟ فإن وجد ذلك صح أن الخبر له أصل، ومتى عدم ذلك والخبر نفسه يخالف الأصول الثلاثة علم أن الخبر موضوع لا شك فيه، وأن ناقله الذي تفرد به هو الذي وضعه، هذا حكم الاعتبار بين النقلة في الروايات^(١).

■ (السبر والتتبع): وهو السبر والتتبع لأحاديث الرواة، ويحتاجه المحدث للحكم على الراوي بالمقارنة بحديث غيره، وقد كان هذا النهج هو السمة البارزة في المنهج النقدي عند أئمة الحديث، ومن اشتهر عنه هذا ابن حبان، وابن عدي؛ لكونهما صنفًا في الضعفاء من الرواة، فاحتاجا إلى ذلك لمعرفة رواة لم يدركوهم، ووقع الخلاف في قبول حديثهم وردّه.

وهذه نماذج من أقوال المحدثين في سبرهم لأحاديث الرواة:

١ - قال أحمد^(٢): (تتبع أحاديث يونس عن الزهري، فوجدت الحديث الواحد

ربما سمعه من الزهري مراراً).

(١) الإحسان (١: ١٥٤-١٥٥).

(٢) تاريخ الدارمي (ص ٢٤٦ / برقم ٢٤)، والتعديل، للبايجي (٣/ ١٢٤٤).

٢- قال ابن حبان في عبد الحميد بن جعفر: (أحد الثقات المتقين قد سبرت أخباره فلم أره انفرد بحديث منكر لم يشارك فيه)^(١).

٣- وقال في إسحاق بن يحيى بن طلحة: (يخطئ ويهم، قد أدخلنا إسحاق بن يحيى هذا في (الضعفاء)؛ لما كان فيه من الإيهام، ثم سبرت أخباره، فإذا الاجتهاد أدى إلى أن يُترك ما لم يتابع عليه، ويُحتج بها وافق الثقات، بعد أن استخرنا الله تعالى فيه)^(٢).

٤- وقال الحاكم في عيسى بن موسى البخاري الأزرق غنجار: (له رحلة ومعرفة، وإمام عصره، طلب الحديث على كبر السن ورحل، وهو في نفسه صدوق، تتبعت رواياته عن الثقات فوجدتها مستقيمة، يروي عن أكثر من مئة شيخ من المجهولين)^(٣).

■ (المتابعة التامة): هي أن يتابع الراوي على الرواية في شيخه.

ومثالها: ما ذكره يعقوب بن شيبه في (مسند عمر رضي الله عنه) من (مسنده المعلل)^(٤): قال: الحديث الذي رواه شيبان، عن الأعمش، عن جامع بن شداد، عن كلثوم، عن أسامة الذي تابعه عليه عمار بن زريق:

قال: ثنا خلف بن سالم، قال: ثنا عبید الله بن موسى، قال: ثنا شيبان، عن الأعمش، عن جامع بن شداد، عن كلثوم، عن أسامة، قال: دخلنا على رسول الله ﷺ نعوده... الحديث.

قال: وأما حديث عمار بن زريق بمتابعته ما روى شيبان بن عبد الرحمن، عن

(١) الصحيح (٥: ١٨٤).

(٢) الثقات (٦: ٤٥).

(٣) سير النبلاء (٨: ٤٨٧).

(٤) (ص ٤٩ - ٥٠ / برقم ٦، ٧).

الأعمش: فحدثناه أبو الجواب الأحوص بن جواب، قال: ثنا عمار بن رزيق، عن الأعمش، عن جامع بن شداد، عن كلثوم، عن أسامة، قال: كنا حول رسول الله ﷺ وهو مستلق بيننا وعلى وجهه برد عدني، فرفع عن وجهه، وقال: (لعن الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فباعوها وأكلوا أثمانها).

■ (المتابعة الناقصة): فهي أن يُتابع الراوي على الرواية فيمن فوق شيخه، وتقتصر عن التامة بحسب البعد، كما في المثال الذي ذكره ابن حبان آنفاً.

■ (الشاهد): هو أن يرد الحديث بلفظه أو معناه عن صحابي آخر.

وقد استخدم هذا الحاكم في (مستدركه) كثيراً في استشهاده لبعض ما يورد من حديثه^(١).

وهو ما يطلقه (كثيراً) الترمذي في كتابه بقوله: (وفي الباب).

ولا يلزم من هذه العبارة الاتفاق في اللفظ ولا في المعنى بتامه. وقد يطلق على المتابعة شاهداً، إذ لا فرق بينهما عند أئمة الحديث من حيث التقوية للحديث.

قال النووي: (وتسمى المتابعة شاهداً، ولا ينعكس)^(٢).

وممن رأته استخدمه: الحاكم (كذلك) في (المستدرك)^(٣).

ومن فوائد الشواهد:

- ١ - تقوية الحديث الضعيف ضعفاً يسيراً.
- ٢ - بيان اختلاف الألفاظ، ومنها معرفة الزيادات.
- ٣ - التفسير والبيان.

(١) انظر: المستدرك (١: ٤٨، ٥٦، ٥٨.. إلخ).

(٢) مقدمة شرحه لصحيح البخاري (ص ٨٤).

(٣) انظر: المستدرك (١: ٥٧)، (٥٨).

■ (الرموز): استخدم المحدثون الرموز للاختصار والتخفيف حال الكتابة، بل حال القراءة أيضاً.

فمثلاً: قولنا: (خ) يعني (صحيح البخاري)، فهو أخف نطقاً وأيسر كتابةً. وهذه الرموز يمكن تقسيمها إلى ثلاثة أقسام:

القسم الأول: رموز خاصة بالمصنفات في المتون الحديثية: وهي على ثلاثة أنواع:

النوع الأول: يتكون من حرف واحد مفرد، وهذا إما أن يكون مأخوذاً من اسم المصنّف أو المصنّف.

أ - فمثال الأول: (خ) رمز صحيح البخاري، و (م) رمز صحيح مسلم، كما عند ابن الأثير في (جامع الأصول)، والمزي في (تحفة الأشراف)، و(تهذيب الكمال) وعند طائفة.

ب - ومثال الثاني: (ط) رمز (موطأ مالك) عند ابن الأثير في جامع الأصول، وعند النابلسي في (ذخائر المواريث للدلالة على موضع الحديث)، و(المعجم المفهرس لألفاظ الحديث النبوي) لجماعة من المستشرقين.

النوع الثاني: يتكون من حرفين، وهو إما أن يكون مأخوذاً من اسم المصنّف، أو المصنّف، أو منهما معاً:

أ - فمثال الأول: (حم) رمز أحمد في (مسنده) عند السيوطي في (الجامع الصغير) و (الكبير)، وعند المناوي في (الجامع الأزهر من حديث النبي الأنور)، و(كنز الحقائق في حديث خير الخلائق)، و(مفتاح كنوز السنة) للمستشرق (أ. ي. فنسك)، وغيرهم. ورمز (حب) لابن حبان في (صحيحه) عند السيوطي في

(الجامع الصغير) و(الكبير)، والمنأوي في (كنز الحقائق في حديث خير الخلائق).
 ب - ومثال الثاني: (كن) رمز (مسند حديث مالك بن أنس) للنسائي عند
 المزي في (تهذيب الكمال)، و(حل) رمز (لحلية الأولياء) لأبي نعيم عند السيوطي في
 (الجامع الصغير)، و(الكبير)، والمنأوي في (كنز الحقائق في حديث خير الخلائق).
 ج - ومثال الثالث: (تم) رمز شمائل الترمذي عند المزي في (تحفة الأشراف)،
 و(تهذيب الكمال)، و(بخ) رمز (الأدب المفرد) للبخاري عند المزي في (تهذيب
 الكمال).

النوع الثالث: يتكون من الأرقام، بدلاً من الأحرف.

وهذا استخدم خاصة في جمع أكثر من كتاب برقم واحد، بشرط أن يكون بينها
 علاقة مشتركة.

مثاله: (٤) رمز لأصحاب السنن الأربعة عند السيوطي في (الجامع الصغير)
 و(الكبير)، والمنأوي في (كنز الحقائق في حديث خير الخلائق)، و(٣) لأصحاب
 السنن (أبي داود والترمذي والنسائي) عند السيوطي في (الجامع الصغير) و(الكبير)،
 والمنأوي في (كنز الحقائق في حديث خير الخلائق).

القسم الثاني: رموز خاصة بالمصنفات في الرجال:

وهذا له أربعة أنواع:

النوع الأول: خاص بمن خرج له وهي في غالبها تتفق مع رموز الأحاديث،
 والقول فيه كالقول في النوع الأول من رموز المصنفات (الأنفة).

وأول من شهر هذا المزي في كتابه (تهذيب الكمال).

فاستخدم رمزاً من اسم المصنّف ك(خ) و(م) للبخاري ومسلم.

واستخدم من اسم المصنّف : مثاله (ي) لـ(رفع اليدين في الصلاة) للبخاري،
و(ف) لكتاب (التفرد) لأبي داود.

وجمع بينهما كما في (مد) لمراسيل أبي داود، و(عس) لـ(مسند علي) للنسائي.
واستخدم الأرقام (٤) لأصحاب السنن الأربعة.

وتبعه على هذا كل من عمل على رجال الكتب الستة بعده إلا مع اختلاف
يسير.

ومن ذلك: أن الذهبي استخدم رمز (عو) للأربعة في (الميزان) و(المغني)، ورمز
(عه) لهم في (ديوان الضعفاء والمتروكين وخلق من المجهولين وثقات فيهم لين).
ثم جاء الحسيني في (التذكرة برجال العشرة) فزاد رقوماً لزوائده على الستة.
وعلى المنوال نفسه اختار من اسم المصنّف حرفاً واحداً: مثاله (ك) للموطأ،
و(أ) لأحمد في (المسند).

وحرفين كما في (فع) رمز الشافعي في (مسنده)، و(فه) لأبي حنيفة في (مسنده)
تخريج الحسين بن محمد بن خُشْرُو، و(عب) لمن خرج له عبدالله عن غير أبيه.
النوع الثاني: خاص بالتمييز بين من ذكره المصنّف ومن سبقه بذكره ممن صنّف
قبله. وفائدة هذه الرموز بيان الزوائد ونسبتها لمن زادها.

مثاله: صنيع ابن الأثير في (أسد الغابة في معرفة الصحابة) حيث جمع في كتابه
بين كتب أبي عبد الله بن منده، وأبي نعيم الأصبهاني، وأبي عمر بن عبد البر، وأبي
موسى المديني في (الصحابة). وقد كانت رموزه كالتالي:

- (د) علامة ابن منده.

- (ع) علامة أبي نعيم.

- (ب) علامة ابن عبدالبر.

- (س) علامة أبي موسى.

ومثال آخر: رموز ولي الدين العراقي في كتابه (المستفاد من مبهات المتن والإسناد) حيث سبقه في التصنيف في هذا اللون: الخطيب، وابن بشكوال، والنووي، وابن طاهر.

وقد كانت رموزه على النحو التالي:

- (خ) ما انفرد به الخطيب.

- (ب) ما انفرد به ابن بشكوال.

- (و) ما انفرد به النووي.

- (ك) ما اتفق عليه ابن بشكوال والنووي.

- (ط) ما انفرد به ابن طاهر.

- (ع) ما اتفق عليه الخطيب وابن بشكوال وابن طاهر.

- (ق) ما اتفق عليه الخطيب وابن بشكوال.

- (خط) ما تفق عليه الخطيب وابن طاهر.

- (طب) ما اتفق عليه ابن بشكوال وابن طاهر.

- (أ) ما زاده عليهم.

ومنهم من أجمل الزيادة على من سبقه بدون الرمز لمصدره كما فعل ابن حجر في

(لسان الميزان) في زوائده على (الميزان) للذهبي إذ اختار رمز (ز).

واستفاد من ذيل ذيَّله العراقي على (الميزان) ورمز له (ذ) وفيه إشارة إلى أنه من

هذا الذيل.

النوع الثالث: يخص بيان الطبقات.

ومثال هذا النوع صنيع ابن حجر في كتابه الشهير (المجمع المؤسس للمعجم

المفهرس) حيث رمز لطبقات شيوخه على النحو التالي:

- (ط) رمز للطبقة الأولى من شيوخه.

- (طس) رمز للطبقة الوسطى.

- (طص) رمز للطبقة الصغرى.

ومنه ما يستخدم من أرقام لبيان طبقات الرواة كما في كتاب (زوائد رجال

صحيح ابن حبان على الكتب الستة)، وكان ذلك على النحو التالي:

[... / ١] الطبقة الأولى، وهي طبقة الصحابة.

[... / ٢] الطبقة الثانية، وهي طبقة التابعين.

[... / ٣] الطبقة الثالثة، وهي طبقة أتباع التابعين.

[... / ٤] الطبقة الرابعة، وهي طبقة تبع أتباع التابعين

[... / ٥] الطبقة الخامسة، وهي طبقة شيوخ ابن حبان.

النوع الرابع: يخص بعض المصطلحات الخاصة بكتب الرجال، مثاله:

(تمييز) وهذا رمز خاص بالرواة الذين ذكرهم ابن حجر في (التقريب) وليسوا

من رجال الكتب الستة، وإنما ذكرهم لتمييز عنهم بعض من يشبه بهم من رجال

الستة.

(صح) وهو رمز خاص استخدمه الذهبي في الإشارة إلى من فيه كلام من

رجال الميزان، وترجح لديه الاحتجاج به.

ومما استخدم في كتاب (زوائد رجال صحيح ابن حبان):

(م) للدلالة على أن المترجم في ترجمته وهم واقتضى ترجمته والتنبية عليه، وأنه ليس من الزوائد.

(ك) للدلالة على أن المترجم من رواة الكتب الستة، فاستدرك على من سبق.

القسم الثالث: رموز لمصطلحات خاصة:

مثال هذا اللون ما قدمناه في رموز صيغ الأداء؛ ك (ثنا)، و (دنا)^(١)، و (حنا)^(٢)

وهذه جميعها اختصار لصيغة حدثنا. و (أنا) من (أخبرنا).. وغيرها.

ويُزاد هنا مما لا يدخل تحت الصيغ:

- (ك) رمز للاستدراك، مثاله: ما استدركه المزي على ابن عساكر في (أطرافه)

ذكره في كتابه (تحفة الأشراف).

- (ز) علامة على الزيادة على الأصل، وقد أشرنا إليه فيما سبق.

- (متفق عليه): يعني أخرجه البخاري ومسلم في (صحيحيهما).

قال النووي في مقدمة (رياض الصالحين)^(٣): (وإذا قلت في آخر حديث: متفق

عليه فمعناه رواه البخاري ومسلم).

وينبغي أن يُراعى ما بين هذه الرموز والمصطلحات من اختلاف من مصنف

إلى آخره، فمثلاً:

١ - (ط) رمز (الموطأ) عند ابن الأثير في (جامع الأصول)، وفي (المعجم

المفهرس)، ولكنه عند السيوطي في (الجامع الكبير) وفي (مفتاح كنوز السنة) رمز

للطيالسي في (مسنده).

(١) جزء محمد بن هشام (ص 6).

(٢) مقدمة المعرفة (ص / يـج).

(٣) (ص 7).

٢- (بخ) رمز (الأدب المفرد) للبخاري عند المزي في (تهذيبه)، ولكنه في (مفتاح كنوز السنة) رمز للبخاري في (الصحيح).

٣- (ق) رمز لابن ماجه عند المزي وغيره، ولكنه عند السيوطي في (الجامع الصغير) رمز لما اتفق عليه البخاري ومسلم، وفي (الجامع الكبير) جعله رمزاً للبيهقي في (السنن الكبير).

وظهر ضرر ذلك البالغ في الجمع بين (الجامع الصغير) و(الجامع الكبير) في (كثر العمال)، وإن كان قد نبّه إلى هذا المؤلف في مقدمته (١: ١٣).

٤- (ص) رمز لـ (خصائص علي) عند المزي في (تهذيبه)، ولكنه عند السيوطي في (الجامع الصغير) و(الكبير).. رمز (سنن سعيد بن منصور).

٥- (ع) رمز لـ (الجماعة) عند المزي وغيره، ولكنه عند السيوطي في (الجامع الصغير) و(الكبير) رمز لأبي يعلى في (مسنده)، وكذلك عند المناوي في (كثر الحقائق).

٦- ولابن تيمية في كتابه (منتقى الأخبار) اصطلاح خاص وهو أنه إذا أطلق (متفق عليه) فالمراد به البخاري ومسلم وأحمد.

المبحث الثالث طريقة العزو والتوثيق وضوابطهما

■ (العزو): هو الدلالة على الحديث في مصادره الأصلية، مع بيان الحكم عليه إن لزم الأمر.

قال ابن رجب في مقدمة كتابه (جامع العلوم والحكم): (واعلم أنه ليس غرضي إلا شرح الألفاظ النبوية التي تضمنتها هذه الأحاديث الكلية؛ فلذلك لا أتقيد بكلام الشيخ (رحمه الله)^(١) في تراجم رواة هذه الأحاديث من الصحابة رضي الله عنهم، ولا بألفاظه في العزو إلى الكتب التي يعزو إليها وإنما آتي بالمعنى الذي يدل على ذلك؛ لأنني قد أعلمتك أنه ليس لي غرض في غير شرح معاني كلمات النبي ﷺ الجوامع، وما يتضمنه من الآداب والحكم والمعارف والأحكام والشرائع، وأشير إشارة لطيفة قبل الكلام في شرح الحديث إلى إسناده، ليعلم بذلك صحته وقوته وضعفه)^(٢).

ولهم في العزو طرائق معروفة، فلا ينبغي أن يهمل المصدر العالي في العزو، فمن أهمل العزو إلى الصحيحين أو إلى أحدهما كان هذا معيباً عندهم، وربما اقتصر بعضهم عليهما مطلقاً.

قال العراقي (٦٨٠هـ) في (المغني)^(٣): (فإن كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما اكتفيت بالعزو إليه، وإلا عزوته إلى من خرَّجه من بقية الستة، وحيث كان في أحد الستة لم أعزه إلى غيرها إلا لغرض صحيح بأن يكون في كتاب التزم خرَّجه الصُّحَّة).

(١) أراد بهذا النووي صاحب (الأربعين).

(٢) جامع العلوم (ص ٧).

(٣) المغني عن حمل الأسفار (١: ٤).

وقال الشريف ابن حمزة الحسيني (١١٢٠هـ)^(١): (والواجب في الصناعة الحديثية أن إذا كان الحديث في الصحيحين لا يُعزى إلى غيره البتة، إلا إذا اقتضت الحال ولكل مقام مقال).

وقال العلائي في ترجمة أبي قلابة من (جامع التحصيل)^(٢): (ويخط الحافظ الضياء أنه لم يسمع من أبي ثعلبة الخشني ولا يعرف له سماع من عائشة انتهى. فتعقبه أبو زرعة العراقي في (تحفة التحصيل)^(٣) قائلاً: إرسال روايته عن أبي ثعلبة قاله الترمذي في السير من (جامعه)، والدارقطني في (العلل)، والبيهقي في (سننه) فلا حاجة إلى عزوه إلى الضياء).

وقال السيوطي في (الجامع الصغير):
٣٦٤٦ - الجنة مئة درجة، ما بين كل درجتين مسيرة خمسمئة عام. (طس) عن أبي هريرة (صح).

قال المناوي في (الفيض)^(٤): (هذا من المصنف كالصريح في أن هذا الحديث لم يتعرض الشيخان ولا أحدهما لتخرجه، وإلا لما عدل عنه وأعظم به من غفله؛ فقد خرجهُ سلطان المحدثين البخاري، وكذا أحمد، والترمذي، باللفظ المزبور وزادوا: «والفردوس أعلاها درجة، ومنها تفجرت أنهار الجنة الأربع، وفوق ذلك يكون العرش» (هـ).

وقال (كذلك): ٢٩٦٧ - أيُّها رجلُ ظلم شبراً من الأرض كلفه الله تعالى أن يحفره حتى يبلغ آخر سبعِ أرضين، ثم يطوِّقه يومَ القيامةِ حتى يُقضى بين النَّاسِ.

(١) البيان والتعريف (١: ٣٥).

(٢) (ص ٢١١).

(٣) (ص ٢٤٣).

(٤) فيض القدير (٣: ٣٦٣).

(طب) عن يعلى بن مرة (ح).

قال المناوي في (الفيض)^(١): (ورواه عنه أيضاً ابن حبان من هذا الوجه، وكان ينبغي للمؤلف عزوه له ولأحمد؛ فإنها مقدمان عندهم على العزو للطبراني).
وقال (كذلك): ٩٨٤١ - لا تُقبل صلاة الحائض إلا بخمار. (حم ت ه) عن عائشة (ح).

قال المناوي في (الفيض)^(٢): (حم ت ه عن عائشة رمز لحسنه، ورواه عنها أبو داود، وكان المصنف أغفله سهواً، وإلا فهو مقدم في العزو على ذينك).
قلت: العزو أخص من التخريج، فإن التخريج يشمل العزو وزيادة، وهو بيان مدار الأسانيد، وعللها، ثم الحكم عليها.

والعزو في أصل استعماله نسبة القول أو الفعل إلى صاحبه، وبعضهم يستعمل أحدهما مكان الآخر، وعليه يحمل قول السيوطي في مقدمة كتابه (الجامع الصغير): (وبالغت في تحرير التخريج).

قال المناوي^(٣): (بمعنى اجتهدت في تهذيب عزو الأحاديث إلى مخرجها من أئمة الحديث من الجوامع والسنن والمسانيد، فلا أعزو إلى شيء إلا بعد التفتيش عن حاله، وحال مخرجه)^(٤).

وللمحدثين في عزوهم إطلاقات واصطلاحات مختلفة:

- ١- فقوهم: (أخرجه الشيخان)، يعنون بهما: البخاري ومسلم في (صحيحهما).
- ٢ - و(متفق عليه). (كذلك)، ويُستثنى من ذلك اصطلاح خاص بابن تيمية

(١) فيض القدير (٣: ١٤٦).

(٢) فيض القدير (٦: ٤١٦).

(٣) فيض القدير (١: ٢٠).

(٤) انظر: معجم المصطلحات (ص ٢٨٤).

صاحب (المتقى من حديث المصطفى ﷺ) فإنه يقصد بالمتفق عليه (البخاري ومسلم وأحمد).

٣- و(أخرجه الجماعة) يعنون بهم أرباب الكتبة الستة الأصول: (الصحيحين، وسنن أبي داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه).

٤- و(أخرجه الستة) أي: الجماعة (الآنف ذكرها).

٥- و(أخرجه التسعة): يعنون به الجماعة الآنف ذكرها و(مالك في الموطأ، وأحمد والدارمي في مسنديهما).

٦- و(أخرجه الخمسة): يعنون بهم الجماعة الآنف ذكرها سوى ابن ماجه.

٧- و(أخرجه الأربعة): يعنون أرباب السنن الأربع.

٨- و(أخرجه الثلاثة): يعنون بهم أصحاب السنن سوى ابن ماجه.

٩- وإذا أطلقوا في قولهم: (أخرجه أبو داود)، أو (الترمذي)، أو (ابن ماجه) فالمراد في كتبهم السنن.

١٠- وإذا أطلقوا في قولهم: (أخرجه النسائي): فالمقصود بهذا (الصغرى) المسماة (بالمجتبى) وإذا كان في (الكبرى) قيّدوه.

ولم يكن هذا الاصطلاح معروفاً عند المتقدمين ممن جاء بعد النسائي بل يعزون إلى النسائي ويطلقون، ولا يفرقون في عزوهم بين الصغرى والكبرى، ويتم التمييز بمعرفة الكتب الزائدة في الكبرى على الصغرى ومنها^(١): (الطب)، و(التعبير)، و(البيعة)، و(فضائل القرآن)، و(المناقب)، و(الخصائص)، و(السير)، و(تفسير القرآن).

فإذا كان موضوع الحديث يتعلق بأحد هذه الكتب تبين أنه في (الكبرى)،

(١) مقدمة السنن الكبرى (١/ ٦٠٥).

أما إذا كان في السنن والأحكام فهو في (الصغرى)، وفي (الكبرى) كذلك.
 قال العظيم آبادي^(١): (واعلم أن قول المنذري في (مختصره)، وقول المزي في (الأطراف): الحديث أخرجه النسائي، فالمراد به (السنن الكبرى) للنسائي، وليس المراد به (السنن الصغرى) الذي هو مروج الآن في أقطار الأرض من الهند، والعرب، والعجم، وهذه (السنن الصغرى) مختصرة من (الكبرى)، وهي لا توجد إلا قليلاً، فالحديث الذي قال فيه المنذري والمزي: أخرجه النسائي، وما وجدته في (السنن الصغرى) فاعلم أنه في الكبرى، ولا تتحير لعدم وجدانه، فإن كل حديث في (الصغرى) موجود في (الكبرى)، ولا العكس، ويقول المزي في كثير من المواضع: أخرجه النسائي في التفسير، وليس في (السنن الصغرى) تفسير).

١١ - وإذا أطلقوا في قولهم: (أخرجه الطبراني) فالمراد في (المعجم الكبير).

١٢ - وإذا أطلقوا في قولهم: (أخرجه الدارقطني) فالمراد في (سننه).

١٣ - وإذا أطلقوا في قولهم: (أخرجه الخطيب) فالمراد في (تاريخ مدينة السلام)

المعروف بـ(تاريخ بغداد).

١٤ - وإذا أطلقوا في قولهم: (أخرجه البيهقي) فالمراد في (السنن الكبير) وهي

المطبوعة باسم (السنن الكبرى).

طريقة العزو إلى المصنفات وضوابطه:

أما ما يخص توثيق الأحاديث والآثار والنصوص فلهم فيه طرائق:

الطريقة الأولى: إذا كان المصنف له عدة كتب، فالعزو إليه له صور:

الصورة الأولى: أن يكون له عدة كتب وله كتاب اشتهر به، فإذا أطلق العزو

(١) عون المعبود (١٤ / ١٩٧).

باسمه كقولنا: أخرجه البخاري، أو قولنا: صححه البخاري، فإن الذهن لا ينصرف إلا إلى كتابه (الصحيح).

وكقولنا: أخرجه الطبراني، فإن الذهن ينصرف إلى (لمعجمه الكبير) لشهرته.

أو قولنا: أخرجه البيهقي، فإن الذهن ينصرف إلى (سننه الكبير) لشهرته.

أو قولنا: أخرجه الخطيب، فإن الذهن ينصرف إلى (تاريخ بغداد) لشهرته.

ومن تأمل صنيع الأئمة والمصنفين في عزوهم ظهر له استخدام هذه الطريقة بكثرة.

الصورة الثانية: أن يشته العزو إلى أحد كتبه بكتاب آخر، كقولنا: أخرجه البخاري في الأدب، فإن الذهن هنا ينصرف إلى كتاب الأدب من الجامع الصحيح، فإذا كان الحديث في الأدب المفرد (كتابه الآخر) لزمنا في التخريج أن نقول: أخرجه البخاري في (الأدب المفرد).

أو قولنا: أخرجه النسائي في (سننه) فلا بد من تمييز (المجتبى) عن (الكبرى).

الصورة الثالثة: أن يكون في النص ما يدل على الكتاب، فقولنا: ضعفه البخاري ينصرف الذهن عن بقية كتب البخاري في تصنيف المتون، وينصرف إلى مصنفاته في الرجال.

وهنا يلزم التمييز بين هذه المصنفات، فله ثلاثة تواريخ، وله كتابان في الضعفاء.

ولذا كان العلماء إذا عزو إلى شيء منها ميزوا.

وليس هناك نص يفيد أنه سهاها بما اشتهرت به، فهي أوصاف وليست أسماء^(١).

فكتاب (التاريخ الكبير) له عدة رواة^(٢)، وقد صنّفه البخاري شاملاً لأسماء

(١) تخرّيج الأحاديث المرفوعة المسندة في التاريخ الكبير (١: ٨٦).

(٢) انظر: مقدمة محقق التاريخ الكبير (١: ٣)، وتخرّيج الأحاديث المرفوعة في التاريخ الكبير (١: ٩٧ - ١٠٥).

الرواة ونقله الآثار والأخبار، محاولاً الاستقصاء ما أمكنه مع مراعاة الاختصار كما نص على هذا في مقدمة كتابه، ولعله إنما أضيف له وصف (الكبير) تمييزاً له عن الآخرين.

أما كتاب (التاريخ الأوسط) فهو من رواية عبدالله بن أحمد الخفاف، وزنجويه بن محمد^(١).

ووجد في أوله: (التاريخ في معرفة رواة الحديث ونقله الآثار، والسنن وتمييز ثقاتهم من ضعفائهم وتاريخ وفياتهم).

هكذا وجد على الورقة الأولى من بعض نسخه الخطية^(٢). وهذا يبين موضوعه وأنه يختص بذكر الرواة الثقات والضعفاء مع ذكر وفياتهم.

أما كتاب (التاريخ الصغير) فرواه عنه عبدالله بن محمد بن الأشقر، ذكر ذلك ابن نقطة^(٣)، وغيره، ولم يصلنا من نصوصه ما يبين موضوعه ومنهجه فيه.

وكتاب (الضعفاء الكبير) رواه عنه الدولابي، ومُسَبَّح بن سعيد، وأدم بن موسى الخوارزي. وهو كتاب حافل في الضعفاء وضمينه نصوصاً كثيرة ومناكير عديدة للرواة كما يظهر من التراجم المنقولة منه في كتب الضعفاء ك(الكامل) ابن عدي، و(الضعفاء) للعقيلي، وغيرهما.

وعدة رواته قرابة (٧٠٠) راوٍ نصَّ على هذا الحاكم في (المدخل إلى الصحيح)^(٤).

أما كتاب (الضعفاء الصغير) فهو من رواية موسى الخوارزي، والكتاب مختصر من سابقه فيما يظهر، إذ ليس فيه إلا الأسماء وذكر الجرح، وعدة رواته

(١) هدي الساري (ص ٤٩٢).

(٢) وهي نسخة مكتبة سراي بتركيا رقم (٥٢٤).

(٣) التقييد (٢: ١٧٠).

(٤) (١: ١١٢).

أربعمئة وخمسة عشر رجلاً^(١)، وهل البخاري هو المختصر أو غيره، هذا مجال للبحث والنظر.

فهذا مثال للتمييز بالأوصاف والموضوع.

والأمثلة على ذلك عديدة فهناك (السنن الصغرى) و(السنن الكبرى) للنسائي، و(السنن الصغرى)، و(السنن الكبير) للبيهقي.

وهناك معاجم الطبراني (الصغير) و(الأوسط) و(الكبير) .. إلخ.

فلا بد عند العزو إلى مثل هذه المصنفات من التمييز بينها.

وكلما كان للمصنف أكثر من كتاب فيستحسن النص على الكتاب المنقول منه، ما لم يكن هناك قرينة تدل على النص، وربما تركوا التنصيص فيلزم تتبع المظان من كتبه كلها.

الطريقة الثانية: وهي تختص بالعزو إلى الكتاب إذا لم يكن للمصنف غيره، أو له غيره مما لا يلتبس به لقلة شهرته أو عدم تضمينه للنصوص ذات العلاقة. وهذا له صورتان:

الصورة الأولى: النص على اسم المصنف وكتابه، وهم يستخدمون هذه الطريقة ومثال ذلك قولهم: أخرجه (أو رواه) ابن الجارود في (المنتقى)^(٢).

ويقولون: أخرجه (أو رواه) ابن عدي في (الضعفاء)^(٣) فالعزو هنا بذكر المصنف وموضوع كتابه.

(١) وله عدة طبعات .

(٢) انظر: فتح الباري (٢: ٢٦٥)، والتلخيص الحبير (١: ٣٣)، (١: ١٦٥).

(٣) انظر: فتح الباري (٢: ٣٨٧).

وربما قالوا: أخرجه ابن عدي في (الكامل في الضعفاء)^(١) أو في (الكامل)^(٢) اختصاراً.

الصورة الثانية: الاكتفاء بذكر اسم المصنف وبهذا لا يلبس مع غيره، كقولهم: رواه ابن الجارود^(٣).

وربما استغنوا بذكر اسم المصنف عن ذكر كتابه لشهرته، فيقولون: ترجم له ابن عدي، أو رواه ابن عدي، أو استنكر حديثه ابن عدي^(٤).. ونحو هذه العبارات.

أما طريقة المحدثين في توثيق هذا العزو فلها صور كذلك:

الصورة الأولى: إن كان الكتاب مقسماً إلى كتب وأبواب، فإنهم يعزون بذكر الكتاب أحياناً، وربما ذكروا الكتاب والباب، وربما ذكروا الكتاب والباب والحديث. والأمثلة عليه كثيرة وهذا يستخدمه الشراح كثيراً.

الصورة الثانية: أن لا يكون الكتاب مبوباً، وهنا إن كان أجزاء فإنهم قد يعزون بالجزء بحسب تجزئة المصنف أو الناسخ.

مثاله: قال الحافظ في تعليق التعليق: (وأما قول عطاء، فقال أبو داود في كتاب الطهارة في الجزء الأول من السنن: حدثنا محمد بن بشار، ثنا عبد الرحمن يعني ابن المهدي، ثنا بشر بن منصور عن ابن جريج، عن عطاء: أنه كره الوضوء باللبن والنبذ. وقال: التيمم أعجب إلي منه).

(١) انظر: فتح الباري (١١: ١٨٣).

(٢) انظر: فتح الباري (٢: ٢٣٣)، (٤: ١١٣)، وعمدة القارئ (١٠: ١١٧)، والفتح الساوي (١: ٣٣٦)، (٢: ٤٦١).

(٣) انظر: فتح الباري (٤: ٣٢٧)، (١٣: ١٣٤).

(٤) انظر: تعليق التعليق (٢: ١٧٣)، وعمدة القارئ (٣: ٩٤)، (٥: ١٨٥)، وشرح الزرقاني على المطأ (١: ٧٦).

الصورة الثالثة: أن يكون الكتاب مرتباً ترتيباً هجائياً، فهنا قد يذكر باب الحرف الموجود تحته هذا الحديث أو هذه الترجمة، أو يشير إلى الاسم فحسب، ومن عرف منهج الترتيب سهل عليه الوصول إلى مراده.. والأمثلة عليه في غاية الظهور. وبعد ظهور الطباعة والترقيم للتراجم والأحاديث والنصوص؛ وظفت في الدلالة عليها عند العزو، وسهل الوصول إليها بالنظر إلى الفهارس.

المبحث الرابع طريقة ترتيب العزو إلى المصنفات وضوابطه

للمخرجين في ترتيب مصادر التخريج طرائق وصور مختلفة، ويمكن حصرها في الطرائق التالية:

الطريقة الأولى: تقديم الصحيحين في كل حال.

الطريقة الثانية: ترتيب الكتب على الأصحية، وذلك على النحو التالي:

أخرجه البخاري، ومسلم، وابن خزيمة، وابن حبان، والحاكم.

وهذا وافق مع ترتيب الأصحية التاريخ؛ فالبخاري توفي سنة (٢٥٦هـ)، ومسلم

(٢٦١هـ)، وابن خزيمة (٣١١هـ)، وابن حبان (٣٥٤هـ)، والحاكم (٤٠٥هـ).

الطريقة الثالثة: ترتيب الكتب بتقديم الستة على حسب قوتها وشهرتها، ثم

العودة إلى ما عداها، على النحو التالي:

أخرجه البخاري (٢٥٦هـ)، ومسلم (٢٦١هـ)، وأبو داود (٢٧٥هـ)،

والترمذي (٢٧٩هـ)، والنسائي (٣٠٣هـ)، وابن ماجه (٢٧٥هـ)...

وأخرجه مالك في الموطأ (١٧٩)، وأحمد (٢٤١هـ) في (المسند)، والدارمي في

(السنن)،... وفلان وفلان.

الطريقة الرابعة: اعتماد التاريخ في العزو بالأقدمية (مثلاً) على النحو التالي:

أخرجه مالك في (الموطأ)، وعبدالرزاق في (المصنف)، وابن أبي شيبة في

(المصنف)، وأحمد في (المسند)، والدارمي في (السنن)، والبخاري ومسلم في

(صحيحهما)، وأبو داود، وابن ماجه، والترمذي، والنسائي.

فمالك توفي سنة (١٧٩)، وعبدالرزاق (٢١١هـ)، وابن أبي شيبة (٢٣٥)، وأحمد (٢٤١هـ)، والدارمي (٢٥٥هـ)، والبخاري (٢٥٦هـ) ومسلم (٢٦١هـ)، وابن ماجه (٢٧٣هـ)، وأبو داود (٢٧٥هـ)، والترمذي (٢٧٩هـ)، والنسائي (٣٠٣هـ).

وهذا الذي نفضله لأمر:

الأول: أن في التخريج بهذه الطريقة بيان للطائفة الأسانيد من حيث العلو والنزول، وبيان مخارج الروايات، ومدار الأسانيد، وبلدانها ورواتها.

الثاني: فيه كذلك بيان لمصادر الرواية وتسلسل تخريجها وروايتها ونقلها، وبيان ما في ألفاظها من زيادة ورواية بالمعنى واختصار.

الثالث: فيه بيان لصيغ التحمل والأداء على وجهها، وما يعترها من تصرف

الرواة.

الرابع: فيه تصحيح للأخطاء وبيان لموارد العلل والاختلاف في الرواية سنداً

ومتناً.

الخاتمة

تم بحمد الله ما أردناه في هذا البحث المختصر حول مصطلحات التخريج.. مفهومها واستعمالاتها، وقد تضمن البحث على وجازته تحريراً لتعريف التخريج، وذكر نماذج تطبيقية لعامة المصطلحات التي ذكرناها مما له تعلق بالأسانيد والمتون أو بطريقة البحث والكشف عنها، وكتابتها وغير ذلك.

ويمكن تلخيص أهم نتائج هذا البحث فيما يلي:

أولاً: اختلاف مفهوم التخريج باختلاف الأعصار.

ثانياً: إن هناك فروقاً واضحة بين الإخراج والاستخراج والتخريج من حيث

الاصطلاح المستعمل.

ثالثاً: إن أصح التعريفات للتخريج المقصود في هذا الزمن هو ما اشتمل على

الكشف عن الحديث في مصادره، ومعرفة نوع الرواية من حيث الاتفاق والاختلاف

والتفرد، والحكم بالقبول أو الرد، وهو ما تضمنه التعريف الذي اخترناه.

رابعاً: يلزم الباحث العناية بصيغ التحمل والأداء ومعرفة معانيها ورموزها؛ لما

لذلك من أثر على الحكم على الحديث.

خامساً: يلزم الباحث العناية بمعرفة طريقة المحدثين في اختصار الحديث

وتقطيعه، والرواية بالمعنى؛ لما لذلك من أثر على جمع طرائق الحديث والحكم عليه.

سادساً: العناية بمعرفة غريب الحديث، وضبط مشكله؛ لما لذلك من أثر على

فهم معاني الأحاديث وفقهها.

سابعاً: إن مناهج المحدثين في التصنيف مختلفة، ولكل منهج طريقة للكشف عن الأحاديث ضمنها.

ثامناً: إن أسلم الطرائق في الحكم على الأحاديث وبيان ما فيها من اختلاف أو تفرد؛ هي الاعتبار، والسبر والتتبع.

تاسعاً: على الباحث معرفة جميع الرموز واصطلاحاتها عند المحدثين؛ لما في ذلك من تسهيل الرجوع إلى المصنفات الحديثية والكشف عن الأحاديث فيها.

عاشراً: الحذر من الرموز المتفقة في اللفظ المختلفة في المقصود والمعنى؛ لما قد يقع بسبب ذلك من آثار على عملية التخريج والحكم على الحديث.

حادي عشر: وجوب التزام طريقة موحدة في ترتيب المصنفات والعزو إليها؛ لما في ذلك من فوائد تعود على القارئ والمستفيد، لها تعلق بالتخريج والحكم على الحديث.

إلى غير ذلك من الفوائد التي تم بسطها في أثناء البحث.

أسأل المولى الكريم أن ينفع به الباحثين عموماً، والباحثين في مجال السنة على وجه الخصوص، والله أعلم.

* * * * *

مصادر البحث

- ١ - (إرشاد طلاب الحقائق إلى معرفة سنن خير الخلائق ﷺ) لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي (٦٧٦هـ) / ت. د. نور الدين عتر / دار البشائر، بيروت / ط ٢ (١٤١١هـ، ١٩٩١م).
- ٢ - (أسباب ورود الحديث) أو (اللمع في أسباب ورود الحديث) للحافظ جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي (٩١١هـ) / ت. د. يحيى إسماعيل / دار الوفاء، المنصورة / ط ١ (١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م).
- ٣ - (أصول التخريج ودراسة الأسانيد) لمحمود الطحان / دار القرآن، بيروت / ط ٣ (١٤٠١هـ، ١٩٨١م).
- ٤ - (الأحاديث المختارة) أو (المستخرج من الأحاديث المختارة مما لم يخرج به البخاري ومسلم في صحيحهما) للإمام ضياء الدين أبي عبدالله محمد بن عبدالواحد المقدسي (٦٤٣هـ) / ت. عبدالملك بن عبدالله بن دهيش / م. النهضة الحديثة، مكة المكرمة / ط ١ (١٤١٣هـ، ١٩٩٣م).
- ٥ - (الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان) المسمى (المسند الصحيح على التقاسيم والأنواع من غير وجود قطع في سندها ولا ثبوت جرح في ناقلها) تأليف علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (٧٣٩هـ) / ت. شعيب الأرنؤوط / مؤسسة الرسالة - بيروت (١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م).
- ٦ - (الإرشاد) وهو (المنتخب من كتاب الإرشاد في معرفة علماء الحديث للحافظ أبي يعلى الخليلي ٤٤٦هـ) للحافظ أبي طاهر أحمد بن محمد السلفي (٥٧٦هـ) / ت. د. محمد سعيد بن عمر إدريس / م. الرشد - الرياض / ط ١ (١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م).
- ٧ - (الإصابة في تمييز أسماء الصحابة) للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ) / ت. الشيخ عادل أحمد عبدالموجود. وعلي محمد معوض / دار الكتب العلمية - بيروت / ط ١ (١٤١٥هـ - ١٩٩٥م).

- ٨ - (الاقترح في بيان الاصطلاح وما أضيف إلى ذلك من الأحاديث المعدودة من الصحاح) / للإمام تقي الدين ابن دقيق العيد (٧٠٢هـ) / دار الكتب العلمية - بيروت / (١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م).
- ٩ - (الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع) للقاضي عياض بن موسى اليحصبي (٥٤٤هـ) / ت. السيد أحمد صقر / دار التراث - القاهرة / م. العتيقة - تونس / ط ٢.
- ١٠ - (البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الشريف) تأليف الشريف إبراهيم بن محمد الحسيني (١١٢٠هـ) / م العلمية - بيروت / ط ١ (١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م).
- ١١ - (التاريخ الكبير) للإمام أبي عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري (٢٥٦هـ) / ت. العلامة عبدالرحمن بن يحيى اليباني (١٣٨٣هـ) / دائرة المعارف العثمانية - حيدرآباد / ط ١ (١٣٦٠هـ).
- ١٢ - (التأصيل لأصول التخريج وقواعد الجرح والتعديل) (التخريج) تأليف بكر بن عبدالله أبو زيد / دار العاصمة - الرياض / ط ١ (١٤١٣هـ).
- ١٣ - (التعديل والتجريح لمن أخرج له البخاري في الجامع الصحيح) لأبي الوليد سليمان بن خلف الباجي (٤٧٤هـ) / ت. د. أبو لبابة حسين / دار اللواء - الرياض / ط ١ (١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م).
- ١٤ - (التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد) لأبي بكر محمد بن عبدالغني ابن نقطة البغدادي (٦٢٩هـ) / دائرة المعارف العثمانية - حيدرآباد / (١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م) / دار الحديث - بيروت.
- ١٥ - (التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير) للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ) ت. السيد عبدالله هاشم يباني / المدينة المنورة / (١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م).
- ١٦ - (التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد) للعلامة الحافظ أبي عمر يوسف بن عبدالله بن عبد البر النمري القرطبي (٤٦٣هـ) / الطبعة المغربية.
- ١٧ - (الثقات) للإمام أبي حاتم محمد بن حبان البستي (٣٥٤هـ) / ت. محمد عبدالرشيد كامل (وغيره) / دائرة المعارف العثمانية - حيدرآباد / ط ١ (١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م).
- ١٨ - (الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسُننه وأيامه) لأمير

المؤمنين في الحديث محمد بن إسماعيل البخاري (٢٥٦هـ) / ط السلطانية (١٣١٣هـ) / وطبعت عليه هذه الطبعة دار إحياء التراث العربي.

١٩ - (الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع) للحافظ أحمد بن علي الخطيب البغدادي (٤٦٣هـ) / ت. د. محمود الطحان / م. المعارف - الرياض / (١٤٠٣هـ - ١٩٨٣ م).

٢٠ - (الجرح والتعديل) للحافظ أبي محمد عبدالرحمن بن أبي حاتم الرازي (٣٢٧هـ) / ت. العلامة عبدالرحمن بن يحيى اليماني (١٣٨٣هـ) / دائرة المعارف العثمانية - حيدرآباد / ط ١ (١٣٧٣هـ).

٢١ - (الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة) للسيد محمد بن جعفر الكتاني (١٣٥٤هـ) / كتب مقدماتها ووضع فهرسها: محمد المنتصر بن محمد الزمزمي بن محمد بن جعفر الكتاني / دار البشائر الإسلامية - بيروت / ط ٥ (١٤١٤هـ - ١٩٩٣ م).

٢٢ - (السنن الكبرى) للحافظ أبي عبدالرحمن أحمد بن شعيب النسائي (٣٠٣هـ) / ت. د. عبدالغفار البنداري - وسيد كسروي حسن / دار الكتب العلمية - بيروت / ط ١ (١٤١١هـ - ١٩٩١ م).

٢٣ - (السنن الكبير) للإمام أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي (٤٥٨هـ) / ت. جماعة بإشراف: دائرة المعارف العثمانية - حيدرآباد / (مصورة) - دار المعرفة - بيروت.

٢٤ - (الضعفاء ومن نسب إلى الكذب ووضع الحديث...) (الضعفاء الكبير) للحافظ أبي جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي المكي (٣٢٢هـ) / ت. د. عبدالْمُعْطِي قلعجي / دار الكتب العلمية - بيروت / ط ١ (١٤٠٤هـ - ١٩٨٤ م).

٢٥ - (العلل) للإمام علي بن عبدالله بن المديني (٢٣٤هـ) / ت. محمد مصطفى الأعظمي / المكتب الإسلامي - بيروت / ط ٢ (١٩٨٠ م).

٢٦ - (الفتح السماوي بتخريج أحاديث تفسير القاضي البيضاوي) لزين الدين عبدالرؤوف المناوي (١٠٣١هـ) / ت. أحمد محبتي بن نذير عالم السلفي / دار العاصمة - الرياض / ط ١ (١٤٠٩هـ).

٢٧ - (ألفية العراقي) (التبصرة والتذكرة في علوم الحديث) للحافظ عبدالرحيم بن الحسين

- العراقي (٨٠٦هـ) / ت. العربي الدائز الفرياطي / م. دار المنهاج - الرياض / ط ١ (١٤٢٦هـ).
- ٢٨ - (الكامل في معرفة ضعفاء محدثين وعلل الحديث) للحافظ أبي أحمد عبدالله بن عدي الجرجاني (٣٦٥هـ) / ت. سهيل زكار - بجي مختار غزاوي / دار الفكر - بيروت / ط ٢ (١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م).
- ٢٩ - (الكفاية في علم الرواية) للخطيب أحمد بن علي بن ثابت البغدادي (٤٦٣هـ) / دائرة المعارف العشانية - حيدر آباد / ط ١ (١٣٥٧هـ).
- ٣٠ - (الكليات) (معجم في المصطلحات والفروق اللغوية) لأبي البقاء أيوب بن موسى الحسيني الكفوي (١٠٩٤هـ) / قابله على نسخه الخطية ووضع فهرسه: عدنان درويش ومحمد المصري، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ.
- ٣١ - (المؤتلف والمختلف في أسماء نقلة الحديث) للحافظ عبدالغني بن سعيد الأزدي (٤٠٩هـ) / ت. محمد محيي الدين الجعفري الزيني / ط ١ (١٣٢٧هـ) - الهند / م. الدار - المدينة النبوية.
- ٣٢ - (المدخل إلى الصحيح) للحاكم أبي عبدالله محمد بن عبدالله النيسابوري (٤٠٥هـ) / ت. د. ربيع بن هادي المدخلي / مؤسسة الرسالة - بيروت / ط ١ (١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م).
- ٣٣ - (المستدرك على الصحيحين) للحافظ أبي عبدالله محمد بن عبدالله الحاكم النيسابوري (٤٠٥هـ) / ت. مصطفى عبدالقادر عطا / دار الكتب العلمية - بيروت / ط ١ (١٤١١هـ - ١٩٩١م).
- ٣٤ - (المُسند الصحيح المُختصر من السُّنن بنقل العدل عن العدل عن رسول الله ﷺ) للإمام أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (٢٦١هـ) / ت. محمد فؤاد عبدالباقي / دار الحديث - القاهرة.
- ٣٥ - (المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم) للحافظ أبي نعيم أحمد بن عبدالله بن أحمد الأصبهاني (٤٣٠هـ) / ت. محمد حسن الشافعي / دار الكتب العلمية - بيروت / ط ١ (١٤١٧هـ - ١٩٩٦م).

- ٣٦ - (المسند المجلد / مسند أمير المؤمنين عمر بن الخطاب) للإمام يعقوب بن شيبة بن الصلت (٢٦٢هـ) / ت. كمال يوسف الحوت / مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت / ط ١ (١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م).
- ٣٧ - (المعجم الوسيط) لمجمع اللغة العربية بمصر، بإشراف: عبد السلام هارون، طبعة دار إحياء التراث - بيروت.
- ٣٨ - (المغني عن حمل الأسفار في الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأخبار) للحافظ عبدالرحيم بن الحسين العراقي (٨٠٦هـ) / اعتنى به: أشرف بن عبدالمقصود / م. دار طبرية - الرياض / ط ١ (١٤١٥هـ - ١٩٩٥م).
- ٣٩ - (المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج) لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي (٦٧٦هـ)، بتصحيح: محمد محمد عبداللطيف، دار إحياء التراث، ١٣٩٢هـ.
- ٤٠ - (النكت على كتاب ابن الصلاح) / للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ) / ت. د. ربيع بن هادي المدخلي / المجلس العلمي - الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة / ط ١ (١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م).
- ٤١ - (النكت على نزعة النظر في توضيح نخبة الفكر) بقلم: علي بن حسن بن عبد الحميد / دار ابن الجوزي - الهفوف / ط ١ (١٤١٣ - ١٩٩٢م) / (غلاف).
- ٤٢ - (اليواقيت والدرر في شرح نخبة ابن حجر) تأليف: محمد المدعو عبدالرؤف المناوي (١٠٣١هـ) / ت. د. مرتضى الزين أحمد / م. الرشد - الرياض / ط ١ (١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م).
- ٤٣ - (تاج العروس من جواهر القاموس) لمحبّ الدين أبو الفيض محمد بن محمد مرتضى الزبيدي الحسيني الواسطي الحنفي / ت. علي شيري / دار الفكر - بيروت / ط ١ (١٩٩٤م - ١٤١٤هـ).
- ٤٤ - (تاريخ أبي زرعة الدمشقي) للحافظ عبدالرحمن بن عمرو النصري (٢٨١هـ) / ت. خليل المنصور / دار الكتب العلمية - بيروت / ط ١ (١٤١٧هـ - ١٩٩٦م).

٤٥ - (تاريخ بغداد أو مدينة السلام) للحافظ أبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي (٤٦٣هـ) / دار الكتاب العربي - بيروت.

٤٦ - (تاريخ عثمان بن سعيد الدارمي ٢٨٠هـ عن أبي زكريا يحيى بن معين ٢٣٣هـ) / ت. د. أحمد محمد نور سيف / جامعة الملك عبدالعزيز - مركز البحث العلمي - كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - مكة المكرمة / دار المأمون للتراث - دمشق / (بعد ١٤٠٠هـ).

٤٧ - (تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل) لولي الدين أبي زرعة العراقي (٨٢٦هـ) / ت. د. رفعت فوزي، وغيره / م. الرشد - الرياض / ط ١ (١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م).

٤٨ - (نخريج الأحاديث المرفوعة المسندة في كتاب التاريخ الكبير) للإمام البخاري / ت. د. محمد بن عبدالكريم بن عبيد / م. الرشد - الرياض / ط ١ (١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م).

٤٩ - (تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي) للحافظ جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي (٩١١هـ) / ت. نظر محمد الفاريابي / م. الكوثر - الرياض / ط ٣ (١٤١٧هـ).

٥٠ - (تذكرة الحفاظ) للإمام شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي (٧٤٨هـ) / ت. الشيخ عبدالرحمن المعلمي الياني (١٣٨٣هـ) / ط ٣ (بعد ١٣٧٧هـ).

٥١ - (تغليق التعليق على صحيح البخاري) / للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ) / ت. سعيد عبدالرحمن الفزقي / المكتب الإسلامي - بيروت / دار عمار - عمان / ط ١ (١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م).

٥٢ - (توجيه النظر إلى أصول الأثر) الشيخ طاهر بن أحمد الجزائري (١٣٣٨هـ) / بعناية: الشيخ عبدالفتاح أبو غدة / م. المطبوعات الإسلامية - حلب / ط ١ (١٤١٦هـ - ١٩٩٥م).

٥٣ - (جامع التحصيل في أحكام المراسيل) للعلامة صلاح الدين العلاءي (٧٦١هـ) / ت. حمدي السلفي / عالم الكتب - بيروت / ط ٢ (١٤٠٧هـ).

٥٤ - (جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم) لأبي الفرج عبدالرحمن بن رجب الحنبلي (٧٩٥هـ) / ت. شعيب الأرناؤوط - وإبراهيم باجس / مؤسسة الرسالة - بيروت / ط ٦ (١٤١٥هـ - ١٩٩٥م).

- ٥٥ . (دراسة الأسانيد) للشيخ عبدالعزيز العثيم رحمه الله، وعطاء الله السندي / أعضاء السلف - الرياض / ط ١ (١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م).
- ٥٦ . (رياض الصالحين) للإمام أبي زكريا يحيى بن شرف النووي (٦٧٦ هـ) / ت . محمد ناصر الدين الألباني / المكتب الإسلامي - بيروت / ط ٢ (١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م).
- ٥٧ . (سؤالات الحاكم النيسابوري للدارقطني في الجرح والتعديل) / ت . موفق بن عبدالله بن عبدالقادر / م . المعارف / ط ١ (١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م).
- ٥٨ . (سنن الترمذي) (الجامع المُختصر من السنن عن رسول الله ﷺ ومعرفة الصحيح والمعلول وما عليه العمل) للإمام أبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي (٢٧٩ هـ) / ت . أحمد محمد شاكر - وغيره / م . التجارية - مكة المكرمة.
- ٥٩ . (سنن الدارقطني) للحافظ الكبير علي بن عمر الدارقطني (٣٨٥ هـ) / ت . السيد عبدالله هاشم بياني / دار المعرفة - بيروت.
- ٦٠ . (سير أعلام النبلاء) لمؤرخ الإسلام الحافظ شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي (٧٤٨ هـ) / ت . جماعة بإشراف شعيب الأرنؤوط / مؤسسة الرسالة / ط ٧ / (١٤١٠ - ١٩٩٠ م).
- ٦١ . (شرح الزرقاني على الموطأ) للعلامة محمد بن عبد العظيم الزرقاني / دار الفكر - بيروت / (١٣٥٥ هـ - ١٩٣٦ م).
- ٦٢ . (شرح علل الترمذي) للإمام عبدالرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي (٧٩٥ هـ) / ت . الدكتور نور الدين عتر / رئاسة البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد - الرياض / ط ١ (١٣٨٩ هـ - ١٩٧٨ م).
- ٦٣ . (علم تخريج الأحاديث) (أصوله . طرائقه . مناهجه) تأليف د . محمد محمود بكار / دار طيبة - الرياض / ط ٢ (١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م).
- ٦٤ . (علم تخريج الحديث ونقده) (تأصيل وتطبيق) د . عدا ب محمود الحممش / دار الفرقان - عمان / ط ١ (١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م).

٦٥ - (عمدة القاري شرح البخاري) للإمام بدر الدين أبي محمد محمود بن أحمد العيني، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٦٦ - (عون المعبود شرح سنن أبي داود) لأبي الطيب شمس الحق العظيم آبادي / دار الكتب العلمية - بيروت / ط ٢ (١٤١٥هـ).

٦٧ - (فتح الباري شرح صحيح البخاري) للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ) / بتعليق: ساحة الشيخ عبدالعزيز بن باز (للمجلدات الثلاثة الأولى) / ط. م. السلفية / مصورة - دار الفكر - بيروت.

٦٨ - (فتح المغيath بشرح ألفية الحديث) لأبي عبدالله محمد بن عبدالرحمن السخاوي (٩٠٢هـ) / ت. علي حسين علي / دار الإمام الطبري / ط ٢ (١٤١٢هـ - ١٩٩٢م).

٦٩ - (فضائل شهر رجب) للإمام الحافظ أبي محمد الحسن بن محمد بن الحسن الخلال (٤٣٩هـ) / ت. عبدالرحمن بن يوسف / دار ابن حزم - بيروت / ط ١ (١٤١٦هـ - ١٩٩٦م).

٧٠ - (فيض التقدير شرح الجامع الصغير) للعلامة محمد عبدالرؤوف المناوي / ت. نخبة من العلماء / دار الفكر - بيروت / ط ٢ (١٣٩١هـ - ١٩٧٢م).

٧١ - (كيف ندرس علم تخرّيج الحديث؟) تأليف: د. حمزة المليباري، ود. سلطان العكايلة / دار الرازي - عمان / ط ١ (١٤١٩هـ - ١٩٩٨م).

٧٢ - (ما تمس إليه حاجة القاري لصحيح الإمام البخاري) للإمام يحيى بن شرف النووي (٦٧٦هـ) / ت. علي حسن عبدالحميد / دار الكتب العلمية و دار الفكر - بيروت.

٧٣ - (مختصر أبي عوانة يعقوب بن إسحاق (٣١٦هـ) مما ألفه على كتاب مسلم بن الحجاج) / وهو (الصحيح المسند المستخرج على صحيح مسلم) / ت. عبدالرحمن المعلمي - مع غيره / تحت مراقبة د. عبدالمعيد خان / دائرة المعارف العثمانية - حيدر آباد / ط ١ (١٣٨٦هـ - ١٩٦٦م).

٧٤ - (مختصر الأحكام) أو (مستخرج الطوسي على جامع الترمذي) للحافظ أبي علي الحسن بن علي بن نصر الطوسي (٣١٢هـ) / ت. أنيس بن أحمد الإندونيسي / م. الغرباء الأثرية

- المدينة النبوية / ط ١ (١٤١٥هـ).

٧٥- (مسند البزار) أو (البحر الزخار) للحافظ أبي بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار

(٢٩٢هـ) / ت. د. محفوظ الرحمن زين الله / م. العلوم والحكم - المدينة المنورة / ط ١ (١٤٠٩هـ

- ١٩٨٨م).

٧٦- (معالم السنن) لأبي سليمان حمد بن محمد الخطابي (٢٨٨هـ) / ت. كامل مصطفى

الهنداوي / دار الكتب العلمية - بيروت / ط ١ (١٤٢١هـ - ٢٠٠١م).

٧٧- (معجم الأدباء) (إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب) لياقوت الحموي الرومي

(٦٢٦هـ) / ت. د. إحسان عباس / دار الغرب - بيروت / ط ١ (١٩٩٣م).

٧٨- (معجم مصطلحات الحديث ولطائف الأسانيد) للأستاذ الدكتور محمد ضياء الرحمن

الأعظمي / م. أضواء السلف - الرياض / ط ١ (١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م).

٧٩- (معرفة أنواع علم الحديث) لأبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن ابن الصلاح الشهرزوري

(٦٤٢هـ) / دار الفكر المعاصر - بيروت (١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م).

٨٠- (ميزان الاعتدال في نقد الرجال) للإمام شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي (٧٤٨هـ)

/ ت. علي محمد البجاوي / دار المعرفة - بيروت.

* * * * *